

جمهورية مصر العربية
وزارة الأوقاف
مركز الأوقاف للدراسات والبحوث الدينية

مفاهيم يجب أن تصحح
في فقه السيرة والسنة

تأليف

أ.د/ محمد مختار جمعة
وزير الأوقاف
رئيس المجلس الأعلى للشئون الإسلامية
وعضو مجمع البحوث الإسلامية

١٤٤١هـ /٢٠١٩م





بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ وَمَـا آتَاكُمُ الـرَّسُـولُ فَخُـذُوهُ وَمَـا نَهَـاكُمْ عَنْـهُ فَانْتَـهُـوا ﴾

(الحشر : ٧)



بسم الله الرحمن الرحيم

مقـــدمـــــة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على خاتم أنبيائه ورسله سيدنا محمد بن عبد الله ، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه إلى يوم الدين .

وبعـــد :

فإن الإسلام قطعة ذهب لا تحتاج أكثر من أن نجلِّي ما علق بها أو ران عليها من بعض الغبار المتطاير أو حتى المتراكم لتشع نصاعة وبريقًا ولمعانًا ، لأن المعادن النفيسة لا تصدأ ولا يصيبها العطب مهما كانت عوامل الزمن وتداعياته وأحداثه وتراكماته .

ومما لا شك فيه أن في سيرة نبينا محمد (صلى الله عليه وسلم) وسنته ترجمة عملية وتفسيرًا نظريًّا وتطبيقيًّا لكثير من آي الذكر الحكيم ، فأهل العلم على أن السنة النبوية شارحة ومفصلة ومبينة ومتممة ومفسرة لكتاب الله (عز وجل) .

ومن ثمة تأتي أهمية التدقيق في صحة ما ورد عن سيدنا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من جهة ، وضرورة الفهم الصحيح والمقاصدي له من جهة أخرى ، مع العمل الجاد والدءوب على تصحيح المفاهيم الخاطئة في فقه السيرة والسنة ، حيث يقول نبينا (صلى الله عليه وسلم) : (يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين) .

ومن أكثر الموضوعات التي تحتاج دراستها إلى إعادة نظر قضية أيام ملاقاة النبي (صلى الله عليه وسلم) لأعدائه ، والتي عبرت عنه بعض كتب التاريخ والسِّير بالغزوات .

وهنا يجب أن نقف عند حدود تعبير القرآن الكريم ، حيث سمى الأمور بمسمياتها الأدق ، فلم يرد في القرآن الكريم لفظ غزوة للتعبير عن ملاقاة النبي (صلى الله عليه وسلم) لأعدائه قط ، إنما عبَّر بلفظ يوم عما كان من نصر المسلمين يوم بدر الذي سماه الحق سبحانه وتعالى في كتابه العزيز يوم الفرقان ، فقال سبحانه : {وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِن كُنتُمْ آمَنتُم بِاللَّهِ وَمَا أَنزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ }[الأنفال: ٤١] .

وهكذا أيضا تحدث القرآن الكريم عن يوم حنين ، حيث يقول الحق سبحانه : { لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ * ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْزَلَ جُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ * ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ }[التوبة: ٢٥ – ٢٧] .

فقد كانت حروب النبي (صلى الله عليه وسلم) دفاعية ، إما دفعًا لعدوان وردًّا لاعتداء ، وإما دفعًا لخيانة أو تآمر أو لنقض الأعداء عهدهم معه (صلى الله عليه وسلم) ، ولَم يكن أي منها اعتداء على أحد ، كما أن

الإسلام لم يكن تواقًا أبدًا لسفك الدماء ، إنما كان أنموذجًا في حقنها وحرمتها ، فكان الأنسب والأدق التعبير عنها بلفظ يوم وليس بلفظ غزوة ، وهو ما سار عليه كثير من الكتاب الذين تحدثوا عن أيام العرب في الجاهلية والإسلام .

ويتضمن الكتاب – أيضا– تصحيحًا لبعض المفاهيم الخاطئة في قضايا غاية في الأهمية ، منها : تصرفات النبي (صلى الله عليه وسلم) في إدارة الدولة ، والخلط بين العادات والعبادات ، وبعض قضايا الأسرة والسكان ، وحقيقة الزهد ، ومفهوم العلم النافع ، والجمود الشكلي عند ظواهر بعض السنن والمستحبات .

وإني لأرجو أن أكون قد أسهمت في إنارة الطريق وفتح باب القراءة الواعية المستنيرة لتراثنا الفكري المتغير الذي ينبغي أن يبنى على الفهم الصحيح للنص الثابت ، في ضوء مراعاة واقع العصر وظروفه المعتبرة .

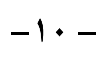
والله من وراء القصد ، وهو الموفق والمستعان .

أ.د/ محمد مختار جمعة مبروك
وزير الأوقاف
رئيس المجلس الأعلى للشئون الإسلامية
وعضو مجمع البحوث الإسلامية
بالأزهر الشريف



المبحث الأول :

الحرب في الإسلام
غزوات أم أيَّامٌ ورَدُّ عُـدوان



المبحث الأول

الحرب في الإسلام غزوات أم أيَّامٌ وردٌّ عُدوان

إن السيرة النبوية المشرفة هي التطبيق العملي لجوانب كثيرة من سنة نبينا (صلى الله عليه وسلم) ، وهي نبراس مبين لنا إلى يوم الدين ، غير أن أكثر الجماعات المتطرفة في عصرنا الحاضر قد ركزت في قراءة السيرة النبوية وكتابتها وتدريسها على موضوع الغزوات كجانب تكاد تجعله وحيدًا أو الأبرز – على الأقل – في السيرة النبوية ؛ لأنها كانت تجيد استخدام هذا الجانب في تهييج مشاعر وإلهاب حماس عناصرها وكوادرها ، بل تتخذ من ذلك وسيلة لإثارة العامة أحيانًا كثيرة .

ولقد سمى القرآن الكريم الأسماء بمسمياتها الأدق ، فلم يرد في القرآن الكريم لفظ غزوة للتعبير عن ملاقاة النبي (صلى الله عليه وسلم) لأعدائه قط ، إنما عبَّر بلفظ يوم عمَّا كان من نصر المسلمين يوم بدر الذي سماه الحق سبحانه وتعالى يوم الفرقان ، فقال سبحانه : { وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِن كُنتُمْ آمَنتُم بِاللَّهِ وَمَا أَنزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ}(١).

وهكذا أيضًا تحدث القرآن الكريم عن يوم حنين ، حيث يقول الحق سبحانه : { لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ

---

(١) الأنفال ، الآية : ٤١ .

كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ * ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْزَلَ جُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ * ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ}[1] .

فقد كانت حروب النبي (صلى الله عليه وسلم) دفاعية ، إما دفعًا لعدوان ، أو ردًّا لاعتداء ، وإما دفعًا لخيانة أو تآمر ، أو لنقض الأعداء عهدهم معه (صلى الله عليه وسلم) ، ولَم يكن أي منها اعتداء على أحد ، فكان الأنسب والأدق التعبير عنها بلفظ يوم وليس بلفظ غزوة ، وهو ما نعتمده ونراه الأدق في التعبير ، وضعًا للأمور في نصابها وتسميتها بمسمياتها التي سماها القرآن الكريم بها وآثرها على غيرها ، وهو ما عبر عنه بعض الكتاب والمؤرخين المدققين في مؤلفاتهم تحت عنوان : "أيام العرب في الجاهلية والإسلام".

وإننا لنؤكد أن الحرب ليست غاية ولا هدفًا لأي دولة رشيدة أو حكم رشيد ، كما أنها ليست نزهة أو فسحة ، وكان نبينا (صلى الله عليه وسلم) يقول: (لاَ تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ ، وَسَلُوا اللهَ الْعَافِيَةَ ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا)[2].

غير أن الحرب قد تكون ضرورة للدفاع عن النفس والعرض والمال ،

---

(١) آل عمران ، الآيات : ١٢٣–١٢٥ .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الجهاد والسير ، بَاب : لاَ تَمَنَّوْا لِقَاءَ العَدُوِّ ، حديث رقم (٣٠٢٤) .

والديار والأوطان ، وكيان الدول ووجودها ، وحمايتها من الأخطار التي تتهددها.

إن الحرب في الإسلام إنما هي حرب دفاعية شُرعت لرد الظلم والعدوان ، وهي محصورة في ردِّ الاعتداء ودفع الظلم ، حيث يقول الحق سبحانه وتعالى:{ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ}[1]، ويقول سبحانه : {وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ}[2]، ويقول سبحانه : {وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ للهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ}[3]، بل إن الإسلام قد دعانا إلى الإقساط إلى جميع المسالمين وبرِّهم وإجارتهم إن استجاروا بنا ، فقال سبحانه : {لَا يَنْهَاكُمُ اللهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ}[4]، وقال (عز وجل):{وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ}[5].

---

(١) الحج ، الآية : ٣٩ .

(٢) البقرة ، الآية : ١٩٠.

(٣) البقرة ، الآيات : ١٩١–١٩٣.

(٤) الممتحنة ، الآية : ٨ .

(٥) التوبة ، الآية : ٦ .

وفي هذه النصوص ما يؤكد أن الإسلام لا يعرف الاعتداء أو الظلم ، إنما شرع القتال أصلاً لرد العدوان والاعتداء ، فأذن الحق سبحانه للذين يقاتَلون ظلمًا بأن يهبُّوا للدفاع عن أنفسهم ، على ألا يعتدوا ، وألا يغدروا ، وألا يسرفوا في الدماء ، أو يتوسعوا فيما أُذن لهم به من دفع العدوان .

وقد نهانا ديننا فقط عن ولاية من يقاتلوننا ويخرجوننا من ديارنا أو يعملون على ذلك ، فقال سبحانه: {إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ}(١).

وحتى في الحرب التي هي ردّ للاعتداء نهى الإسلام نهيًا صريحًا عن تخريب العامر ، وهدم البنيان ، وكان أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) حين يجهزون جيوشهم يوصون قادتها ألا يقطعوا شجرًا ، وألا يحرقوا زرعًا ، أو يخربوا عامرًا ، أو يهدموا بنيانًا ، إلا إذا تحصن العدو به واضطرهم إلى ذلك ولم يجدوا عنه بديلا ، وألا يتعرضوا للزرّاع في مزارعهم ، ولا الرهبان في صوامعهم ، وألا يقتلوا امرأة ، ولا طفلا ، ولا شيخًا فانيًا ما داموا لم يشتركوا في القتال .

هذا ، وقد ظل النبي (صلى الله عليه وسلم) وأصحابه في مكة المكرمة ثلاثة عشر عامًا يتحملون أذى المشركين دون أن يؤذن لهم بالقتال ولو دفاعًا عن أنفسهم لأسباب من أهمها وفي مقدمتها : استنفاد

---

(١) الممتحنة ، الآية : ٩ .

سائر الوسائل السلمية في الدعوة المبنية على الحكمة والموعظة الحسنة، وتربية المؤمنين على أقصى درجات ضبط النفس وتحمل الأذى في سبيل الله ، وإقامة الحجة على الخصم ، ومنها : عدم التكافؤ في المواجهة آنذاك إذ كانت المواجهة بكل حسابات البشر محسومة لصالح المشركين ، مما ينذر بخسائر فادحة في صفوف المستضعفين من المسلمين حال التعجل في المواجهة ، والإسلام حريص على حفظ الدماء كل الدماء ، فما بالك بدماء أبنائه المؤمنين به المدافعين عنه المستعدين للتضحية بأغلى ما يملكون وكل ما يملكون في سبيله ، ومنها: لفت أنظارنا إلى أهمية الإعداد الجيد أفرادًا وتسليحًا وتخطيطًا قبل الدخول في أي مواجهة مالم تفرض علينا فرضًا ، ولم يكن ثمة بُدٌّ من الخروج لمواجهة العدو على نحو ما كان من النبي (صلى الله عليه وسلم) وأصحابه في مواجهة المشركين في بدر وأحد والخندق وغيرها من أيامهم .

وفي التأكيد على هذا الإعداد الجيد والأخذ بأسباب القوة والمنعة، يقول الحق سبحانه : {وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِباطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لا تَعْلَمُونَهُمُ اللهُ يَعْلَمُهُمْ وَما تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لا تُظْلَمُونَ}[1].

على أن الغاية هنا والمراد من هذه الآية إنما هو ردع العدُو من أن يعتدي علينا ، فلو تحقق الردع دون قتال ؛ فإنها لأسمى غاية وأنبل

(١) الأنفال ، الآية : ٦٠ .

هدف ، حيث يقول الحق سبحانه في شأن يوم الأحزاب :{وَرَدَّ اللهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللهُ قَوِيًّا عَزِيزًا}[1]، وفي شأن يوم الحديبية يقول سبحانه ممتنًّا على عباده المؤمنين بتجنيبهم القتل والقتال : {وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا}[2] ، فلما هاجر النبي (صلى الله عليه وسلم) وأصحابه الكرام إلى المدينة ، وصار لهم بها دولة ووطن يدافعون عنهما ، كان الإذن بالقتال الدفاعي في قوله تعالى: {أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ}[3] ، مع ضرورة الوقوف عند الآتي:

١- في قوله تعالى: {أُذِنَ} عبَّر في الإذن بالبناء للمجهول ولم يقل سبحانه : أذن الله ، ليكون العمل بالإذن على قدر الحاجة والضرورة ، وألا يستخدم الإذن على إطلاقه ، فيؤدي ذلك إلى الإسراف في القتال والدماء .

٢ - في قوله تعالى : { لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ} لم يقل سبحانه : أذن للمؤمنين ، أو للمسلمين ، أو حتى للمضطهدين ، أو من أخرجوا من ديارهم وأموالهم ، فلم يكن كل ذلك وحده مسوغًا لاستخدام هذا الإذن ، وإنما هي علة واحدة أن يُقاتَلوا ، وأن تكون المبادرة والمبادأة

---

(١) الأحزاب ، الآية : ٢٥ .

(٢) الفتح ، الآية : ٢٤ .

(٣) الحج ، الآية : ٣٩ .

من عدوهم بالقتال ، ولذا كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وخلفاؤه الراشدون يوصون قادة جيوشهم ألا يبدأوا أحدًا بقتال حتى يكون العدو هو البادئ بالبغي والعدوان ، وألا يأخذوا أحدًا غدرًا أو خيانة حتى لو علموا بنيته فيهما ، حيث يقول الحق سبحانه:{وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ}[1] أي: فإن خفت من قوم غدرًا أو خيانة فاطرح إليهم عهدهم ، ورده عليهم ، وتحلل منه قبل الشروع في قتالهم.

٣ – ولم يكتف النص القرآني في قضية الإذن بأن يكون العدو هو البادئ بالقتال، بل جعل قتال المسلمين لأعدائهم لأجل ردِّ بغيهم وظلمهم وعدوانهم عنهم أو عليهم ، فجعل العلة الثانية والاشتراط الثاني للإذن ظلم عدوهم لهم ، حيث يقول الحق سبحانه : {أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُم ظُلِمُوا}، وهنا يأتي التأييد الإلهي حتى لو كانوا قلة مستضعفين {وَإِنَّ اللهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ}، طالما أن العلة هي ردّ الظلم وحماية الدولة والوطن لا البغي ولا الطمع .

وعندما ننظر إلى سيرة النبي (صلى الله عليه وسلم) في هذا الجانب نجد أن النبي (صلى الله عليه وسلم) عندما علم بمقدم قريش في يوم بدر جمع (صلى الله عليه وسلم) أصحابه وجعل يقول : (أَشِيرُوا عَلَيَّ أَيُّهَا النَّاسُ)، فقام سيدنا أبو بكر الصديق (رضي الله عنه) فتكلم وأحسن ، ثم قام سيدنا عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) فتكلم وأحسن ، ثم قام سيدنا

---

(١) الأنفال ، الآية : ٥٨ .

الْمِقْدَادُ بْنُ عَمْرٍو (رضي الله عنه) فقال : يا رسول الله ، امْضِ لِمَا أَرَاكَ اللهُ فَنَحْنُ مَعَكَ ، وَاللهِ لَا نَقُولُ لَكَ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى:{اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقاتِلا إِنَّا هاهُنا قاعِدُونَ}، وَلَكِنْ نقول : اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا مَعَكُمَا مُقَاتِلُونَ ، فو الّذي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَوْ سِرْتَ بِنَا إِلَى بِرْكِ الْغِمَادِ لَجَالَدْنَا مَعَكَ مِنْ دُونِهِ ، حَتَّى تَبْلُغَهُ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) خَيْرًا ، وَدَعَا لَهُ بِهِ [١].

وهؤلاء الصحابة الثلاثة كانوا من المهاجرين ، فأحب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أن يعرف رأي قادة الأنصار ؛ لأن نصوص بيعة العقبة لم تكن تلزمهم بالقتال خارج المدينة ؛ إذ كانوا قد بايعوا النبي (صلى الله عليه وسلم) على أن يحموه مما يحمون منه أنفسهم وأعراضهم وأموالهم مادام معهم داخل المدينة ، ولم تكن البيعة قد تعرضت لخروجهم معه خارج المدينة ، فأحب (صلى الله عليه وسلم) أن يسمع رأيهم صراحة ، فكلما تحدث واحد من المهاجرين قال النبي (صلى الله عليه وسلم) : (أشيروا عليَّ أيها الناس) ، وهو يريد أن يسمع رأي الأنصار ، حتى فطن إلى ذلك قائد الأنصار وحامل لوائهم سيدنا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ (رضي الله عنه)، فقال : وَاللهِ لَكَأَنَّكَ تُرِيدُنَا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: أَجَلْ، قَالَ: فَقَدْ آمَنَّا بِكَ وَصَدَّقْنَاكَ، وَشَهِدْنَا أَنَّ مَا جِئْتَ بِهِ هُوَ الْحَقُّ، وَأَعْطَيْنَاكَ عَلَى ذَلِكَ عُهُودَنَا وَمَوَاثِيقَنَا ، عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فَامْضِ يَا رَسُولَ اللهِ لِمَا أَرَدْتَ فَنحْن مَعَك ، فوالّذي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَوْ اسْتَعْرَضْتَ بِنَا هَذَا

---

(١) دلائل النبوة للبيهقي ، ٣ / ٣٤ ، حديث رقم (٨٧٢) ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

الْبَحْرَ فَخُضْتَهُ لَخُضْنَاهُ مَعَكَ ، مَا تَخَلَّفَ مِنَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ ، وَمَا نَكْرَهُ أَنْ تَلْقَى بِنَا عَدُوَّنَا غَدًا ، إِنَّا لَصُبُرٌ فِي الْحَرْبِ ، صُدُقٌ فِي اللِّقَاءِ ، لَعَلَّ اللهَ يُرِيكَ مِنَّا مَا تَقَرُّ بِهِ عَيْنُكَ ، فَسِرْ بِنَا عَلَى بَرَكَةِ اللهِ ، فَسُرَّ رَسُولُ اللهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بِقَوْلِ سَعْدٍ ، وَنَشَّطَهُ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ : (سِيرُوا وَأَبْشِرُوا ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى قَدْ وَعَدَنِي إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ ، وَاللهِ لَكَأَنِّي الْآنَ أَنْظُرُ إِلَى مَصَارِعِ الْقَوْمِ) [1].

ولهذا الموقف وغيره من المواقف العظيمة لسيدنا سعد بن معاذ (رضي الله عنه) كانت البشرى والمكافأة العظيمة من الله تعالى له عند وفاته ، حيث قال (صلى الله عليه وسلم) : (اهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ) [2].

أما يوم بني قينقاع فيرجع إلى ما كان من يهود بني قينقاع الذين كان قد ملأ الحقد نفوسهم على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وأصحابه بعد أن أعزهم الله بالنصر في بدر ، فقالوا : " يا محمد ، لاَ يَغُرَّنَّكَ مِنْ نَفْسِكَ أَنَّكَ قَتَلْتَ نَفَرًا مِنْ قُرَيْشٍ ، كَانُوا أَغْمَارًا لاَ يَعْرِفُونَ الْقِتَالَ ، إِنَّكَ لَوْ قَاتَلْتَنَا لَعَرَفْتَ أَنَّا نَحْنُ النَّاسُ ، وَأَنَّكَ لَمْ تَلْقَ مِثْلَنَا"[3]، وكشف جماعة منهم عورة امرأة مسلمة في السوق ، فلما هبَّ أحد

---

(١) انظر : السيرة النبوية لابن هشام ، ٣ / ١٦٢ ، دار الجيل ، بيروت .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب مناقب الأنصار ، باب مَنَاقِبُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ (رضي الله عنه) ، حديث رقم (٣٨٠٣).

(٣) سنن أبى داود ، كتاب الخراج ، باب كَيْفَ كَانَ إِخْرَاجُ الْيَهُودِ مِنَ الْمَدِينَةِ ، حديث رقم (٣٠٠١) .

المسلمين لسترها والدفاع عنها اجتمعوا عليه وقتلوه ، فكان لابد من التجهز لقتالهم ردعًا لبغيهم وخيانتهم فجهز النبي (صلى الله عليه وسلم) جيشًا لقتالهم وانتقل سريعًا إلى ديارهم وحصونهم ، وحاصرهم خمس عشرة ليلة ، حتى اضطروا إلى الاستسلام والنزول على حكمه (صلى الله عليه وسلم) "[1].

وفي يوم أُحد كانت قريش قد جاءت لتثأر لقتلاها في يوم بدر، فخرج رسول الله (صلى الله عليه وسلم) للقائهم ، ولم يبدأ هو ولا أصحابه بالقتال أو طلب قريش ، إنما هي التي أتت بقَضِّها وقضيضها وخيلها وخيلائها باغية تريد استئصال دعوته (صلى الله عليه وسلم) والثأر لقتلاها في بدر .

وفي يوم حمراء الأسد كان أبو سفيان قد عزم إثر أُحُد على العودة إلى المدينة لاستئصال شأفة المسلمين ، فندب النبي (صلى الله عليه وسلم) أصحابه إلى الخروج لملاقاتهم، وقال (صلى الله عليه وسلم) : (لا يخرج معنا إلا من شهد أحدًا)[2]، فخرج معه أصحابه وجراحهم تثعُب دمًا، وهنا خشي أبو سفيان ومن معه أن يكون رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قد جهز جيشًا جديدًا من أصحابه ، ففضَّلوا الهرب والانصراف إلى مكة حتى لا يضيعوا ما أنجزوه في أُحد ، وبقي النبي (صلى الله عليه

---

(١) سيرة ابن هشام ، ٢ / ٤٨ .

(٢) عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير ، لمحمد بن سيد الناس، غزوة حمراء الأسد ٢ / ٥٣ ، تحقيق: إبراهيم محمد رمضان ، ط: دار القلم ، بيروت .

وسلم) والمسلمون معه ثلاثة أيام في حمراء الأسد لم يمسسهم سوء ، وفي شأن هذا اليوم نزل قول الله تعالى : {الَّذِينَ اسْتَجَابُوا للهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقَوْا أَجْرٌ عَظِيمٌ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللهِ وَاللهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ}(١) .

وفي يوم بني النضير كان يهود بني النضير هم الذين نقضوا العهد وحاولوا اغتيال النبي (صلى الله عليه وسلم).

وفي يوم دومة الجندل كانت قبائل المشركين بدومة الجندل تعد للإغارة على قوافل المسلمين بالمدينة ثم الإغارة عليها .

وفي يوم بني المصطلق كانت قبائلهم تعد للإغارة على المدينة فخرج النبي (صلى الله عليه وسلم) إليهم ردًّا لبغيهم وعدوانهم .

وفي يوم الخنـدق اجتمعت الأحزاب من كل حَدَب وصوب لحصار المدينة ، فكان القتال دفاعًا عن النفس ، والوطن ، والديار ، والأرض ، والعرض، وهو ما يصوره الحق سبحانه وتعالى في سورة الأحزاب فيقول : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا إِذْ جَاؤُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتْ الأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بالله الظُّنُونَا هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالاً

(١) آل عمران ، الآيتان : ١٧٢، ١٧٣ .

شَدِيدًا وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِنْهُمُ النَّبِيَّ يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِنْ يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا}[1].

ثم يصور سبحانه وتعالى حال المؤمنين الصادقين ، فيقول:{وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا لِيَجْزِيَ اللهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ إِنْ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا وَرَدَّ اللهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللهُ قَوِيًّا عَزِيزًا}[2].

وفي يوم بني لحيان ، كان بنو لحيان هم الذين غدروا بعشرة من الصحابة بالرَّجيع ، وتسببوا في قتلهم واستشهادهم .

وفي يوم ذي قَرَد أو يوم الغابة كان جماعة من أعراب نَجْد من بني فزارة قد أغاروا على إبل للنبي (صلى الله عليه وسلم) وأصحابه ، وقتلوا حارسها واحتملوا امرأته مع الإبل وفروا نحو نَجْد ، فكان لا بد من ردعهم وتأديبهم .

وفي يوم خيبر كان أهل خيبر هم الذين حزبوا الأحزاب ضد المسلمين ، وحرضوا بني قريظة على الغدر والخيانة ، ثم أخذوا في

---

(١) الأحزاب ، الآيات : ٩ – ١٣ .

(٢) الأحزاب ، الآيات : ٢٢ – ٢٥ .

الاتصال بالمنافقين وبقبائل غطفان وأعراب البادية لتأليبهم على المسلمين ، وكانوا هم أنفسهم يستعدون للقتال ، فكان لابد من مواجهتهم وكف شرهم .

أما يوم مؤتة فكان ثأرًا لقتل الصحابي الجليل الحارث بن عمير الأزدي (رضي الله عنه) رسول النبي (صلى الله عليه وسلم) الذي بعثه بكتابه إلى عظيم بُصْرَى ، فعرض له شُرَحْبِيل بن عمرو الغساني وكان عاملاً على البلقاء من أرض الشام من قِبل قيصر فأوثقه رباطًا ، ثم قدمه فضرب عنقه، وكان قتل السفراء والرسل – ولا يزال – من أشنع الجرائم وأبشعها ، يساوي بل يزيد على إعلان حالة الحرب ، فاشتد ذلك على النبي (صلى الله عليه وسلم) ، فجهز جيشًا ووجهه إليهم .

وفي فتح مكة كانت قريش هي التي نقضت عهدها مع سيدنا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وساعدت حلفاءها من بني بكر على قتل خزاعة حلفاء رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، حيث بيَّتوهم وقتلوهم غدرًا عند ماء بالقرب من مكة يُقَالُ لَهُ الْوَتِيرُ ، فجاء عمرو بن سالم الخزاعي (رضي الله عنه) إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بالمدينة مستغيثا بقوله :

يَـا رَبّ إنّـي نَاشِـدٌ مُحَمّـدًا
حِلْـفَ أَبِينَـا وَأَبِيـهِ الْأَتْلَـدَا
قَـدْ كُنْتُـمْ وُلْـدًا وَكُنّـا وَالِـدَا
ثُمّـتَ أَسْلَمْنَـا فَلَـمْ نَنْزِعْ يَـدَا
فَانْصُـرْ هَـدَاكَ اللهُ نَصْـرًا أَعْتَـدَا

وَادْعُ عِبَـادَ اللهِ يَأْتُـوا مَـدَدَا
إنْ سِيمَ خَسْفًا وَجْهُـهُ تَرَبّـدَا
فِيهِمْ رَسُـولُ اللهِ قَـدْ تَجَـرّدَا
فِي فَيْلَـقٍ كَالْبَحْـرِ يَجْـرِي مُزْبِدًا
إنّ قُرَيْشًـا أَخْلَـفُـوك الْمَوْعِـدَا
وَنَقَضُـوا مِيثَاقَـك الْمُـوَكّـدَا
وَجَعَلُـوا لِـي فِـي كَـدَاءٍ رُصّدَا
وَزَعَمُـوا أَنْ لَسْـتُ أَدْعُـو أَحَـدَا
وَهُـمْ أَذَلّ وَأَقَـلّ عَـدَدَا
هُمْ بَيّتُـونَـا بِالْوَتِيـرِ هُجّـدًا
وَقَتّـلُونَـا رُكّعًـا وَسُجّـدَا

فقال (صلى الله عليه وسلم) : (نُصِرْتَ يَا عَمْرُو بْنَ سَالِمٍ) ، فَمَا بَرِحَ حتَىَّ مَرَّتْ سحابة فِي السَّمَاءِ ، فقال (صلى الله عليه وسلم) : (إِنَّ هَذِهِ السَّحَابَةَ لَتَسْتَهِلُّ بِنَصْرِ بَنِي كَعْبٍ) (1).

ومع ذلك لما دخل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) مكة فاتحًا منتصرًا أعلن العفو العام عن أهل مكة ، وقال قولته المشهورة : (يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ ، مَا تَرَوْنَ أَنِّي صَانِعٌ بكم؟) قَالُوا: خَيْرًا ، أَخٌ كَرِيمٌ ، وَابْنُ أَخٍ كَرِيمٍ ، فقَالَ (صلى الله عليه وسلم) : (اذْهَبُوا فَأَنْتُمْ الطُّلَقَاءُ) (2)، وقد ترتب على هذا العفو العام حفظ الأنفس من القتل .

---

(1) المعجم الكبير للطبراني، ١٧ / ٢٤٨، حديث رقم (١٩٤٨٢).
(2) السنن الكبرى للبيهقي ،كتاب السير ، باب فَتْحِ مَكَّةَ ، حديث رقم (١٨٧٣٩) .

ويوم حنين كانت قبائـل هوازن وثقيف هي البادئة بالعداء ، وأعدت العدة للانقضاض على المسلمين ، وقد سار مالك بن عوف النّصري على رأس جيش حتى وصل إلى القرب من مكة ، فكان لا بد من مواجهتهم وردِّ بغيهم وعدوانهم .

وأما يوم تبوك فكان ردًّا لعدوان الرومان الذين كانوا يعملون على إنهاء قوة المسلمين آنذاك ، ذلك أنهم كانوا يرونها الخطر الحقيقي على سلطانهم ، فأخذوا يهددون ثغورهم ، ويعدون العدة للانقضاض عليهم ، فانتدب النبي (صلى الله عليه وسلم) أصحابه للتجهز والخروج في ساعة العسرة ، ولم يكن من الحكمة أن ينتظرهم المسلمون حتى يداهموهم في مدينتهم ، وانتهت بفرار الروم وانسحابهم دون قتال ، وحرص النبي (صلى الله عليه وسلم) على حفظ الدماء فلم يتتبعهم واكتفى (صلى الله عليه وسلم) بالردع الذي تحقق لهم [(١)].

ومن يتتبع سائر أيام نبينا (صلى الله عليه وسلم) في ملاقاة أعدائه يجد أنها لا تخرج عن دائرة ردِّ البغي ودفع العدوان وردع التآمر والكيد له (صلى الله عليه وسلم) ولدعوته ولأصحابه رضوان الله عليهم أجمعين .

ومع ذلك فقد أصَّل ديننا الحنيف لأخلاق الفرسان في فلسفة القتال بأنه لا قتل للمدنيين أو لغير المقاتلين ، فقد كان النبي (صلى الله عليه وسلم) يوصي قادة جيشه بقوله : (انْطَلِقُوا بِاسْمِ اللهِ وَبالله وَعَلَى مِلَّةِ

---

(١) الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام ، لأبي القاسم عبد الرحمن السهيلي ، تحقيق: عمر عبد السلام السلامي ، غَزْوَةُ تَبُوكَ فِي رَجَبٍ سنة تسع ٧ / ٣٨٣ ، ط: دار إحياء التراث العربي، بيروت .

رَسُولِ اللهِ ، وَلَا تَقْتُلُوا شَيْخًا فَانِيًا ، وَلَا طِفْلًا ، وَلَا صَغِيرًا ، وَلَا امْرَأَةً ، وَلَا تَغُلّوا) [(١)]، وفي رواية : (وَلَا تَغُلّوا ، وَلَا تَغْدِرُوا ، وَلَا تَمْثُلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا)، وفي وصية أبي بكر الصديق (رضي الله عنه) لأحد قادة جنده : "وَإِنِّي مُوصِيكَ بِعَشْرٍ: لَا تَقْتُلَنَّ امْرَأَةً ، وَلَا صَبِيًّا ، وَلَا كَبِيرًا هَرِمًا ، وَلَا تَقْطَعَنَّ شَجَرًا مُثْمِرًا ، وَلَا تُخَرِّبَنَّ عَامِرًا ، وَلَا تَعْقِرَنَّ شَاةً ، وَلَا بَعِيرًا ، إِلَّا لِمَأْكَلَةٍ ، وَلَا تَحْرِقَنَّ نَخْلًا، وَلَا تُغَرِّقَنَّهُ، وَلَا تَغْلُلْ ، وَلَا تَجْبُنْ " [(٢)].

وقد شدد النبي (صلى الله عليه وسلم) في النهي عن قتل الأطفال أو الذرية تشديدًا كبيرًا ، وبلغه (صلى الله عليه وسلم) قتل بعض الأطفال فوقف يصيح في جنده : (مَا بَالُ أَقْوَامٍ جَاوَزَ بِهِمُ الْقَتْلُ إِلَى الذُّرِّيَّةِ ، أَلاَ لاَ تَقْتُلُوا ذُرِّيَّةً ، أَلاَ لاَ تَقْتُلُوا ذُرِّيَّةً) [(٣)].

وقد نهى (صلى الله عليه وسلم) عن قتل جميع من لا يقاتل وخاصة النساء ، فلما رأى امرأة مقتولة ، وكان من حالها أنها لا تقوى على القتال استنكر (صلى الله عليه وسلم) ذلك بشدة ، وقال : (مَنْ قَتَلَ هَذِهِ؟ مَا كَانَتْ هَذِهِ لِتُقَاتِلَ)[(٤)] ، مما يؤكد أنه لا قتل على المعتقد قط ، وأن القتل ليس مقابلًا للكفر ، إنما هو مقابل لدفع القتل ورد الاعتداء ، حيث يقول

---

(١) سنن أبى داود ، كتاب الجهاد ، باب في دُعَاءِ الْمُشْرِكِينَ ، حديث رقم (٢٦١٦) .

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ، كتاب السير ، باب تَرْكِ قَتْلِ مَنْ لاَ قِتَالَ فِيهِ مِنَ الرُّهْبَانِ وَالْكَبِيرِ وَغَيْرِهِمَا ، حديث رقم (١٨٦١٢) .

(٣) مسند أحمد ، ٢٤ / ٣٥٦ ، حديث رقم (١٥٥٨٩) .

(٤) سنن أبى داود ، كتاب الجهاد ، باب في قَتْلِ النِّسَاءِ ، حديث رقم (٢٦٧١) ، ومسند أحمد ، ٣٨ / ١٠٨، حديث رقم (١٧٦١٠) .

الحق سبحانه : { وَلَوْلَا دَفْعُ اللهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ}[1] .

فالقتال في الإسلام مقصور على رد الاعتداء دون تجاوز ، حيث يقول الحق سبحانه : {وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ}[2]، ويقول سبحانه : {فَمَنِ اعْتَدى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ }[3].

ومما يؤكد أن الحرب في الإسلام إنما هي لرد الاعتداء ودفع العدوان دون أي تجاوز أو بغي أو إسراف في الدماء ، ما شرعه الإسلام في معاملة الأسرى من حسن معاملتهم والإحسان إليهم ؛ حيث يقول الحق سبحانه : {وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا فَوَقَاهُمُ اللهُ شَرَّ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّاهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا وَجَزَاهُمْ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا مُتَّكِئِينَ فِيهَا عَلَى الْأَرَائِكِ لَا يَرَوْنَ فِيهَا شَمْسًا وَلَا زَمْهَرِيرًا وَدَانِيَةً عَلَيْهِمْ ظِلَالُهَا وَذُلِّلَتْ قُطُوفُهَا تَذْلِيلًا}[4].

---

(١) الحج ، الآية : ٤٠ .

(٢) البقرة ، الآية : ١٩٠ .

(٣) البقرة ، الآية : ١٩٤ .

(٤) الإنسان ، الآيات : ٨ – ١٤ .

وقد دعا نبينا (صلى الله عليه وسلم) إلى الرفق بالأسرى ، فقال : (اسْتَوْصُوا بِالأسَارَى خَيْرًا) [1]، وقد أوصى أصحابه (رضي الله عنهم) يوم بدر أن يكرموا الأسرى ، فكانوا يقدمونهم على أنفسهم عند الطعام ، وفي قصة " ثُمَامَة بْن أُثَالٍ الحنفي" ما يؤكد كيف كان نبينا (صلى الله عليه وسلم) يتعامل مع أسراه، ذلك أنه عندما أسر ثمامة بن أثال ورَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ ، خَرَجَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ (صلى الله عليه وسلم)، فَقَالَ : مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ ؟ فَقَالَ: عِنْدِي خَيْرٌ يَا مُحَمَّدُ إِنْ تَقْتُلْنِي تَقْتُلْ ذَا دَمٍ ، وَإِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شاكِرٍ ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ مِنْهُ مَا شِئْتَ ، حَتَّى كَانَ الْغَـدُ ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ ؟ قَالَ: مَا قُلْتُ لَكَ ، إِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ، فَتَرَكَهُ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْغَدِ ، فَقَالَ: مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟ فَقَالَ: عِنْدِي مَا قُلْتُ لَكَ ، فَقَالَ: أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ ، فَانْطَلَقَ إِلَى نَخْلٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ فَاغْتَسَلَ ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِله إِلاَّ اللهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، يَا مُحَمَّدُ ، وَاللهِ مَا كَانَ عَلَى الأَرْضِ وَجْهٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ ، فَقَد أَصْبَحَ وَجْهُكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ إِلَيَّ ، وَاللهِ مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ ، فَأَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيَّ ، وَاللهِ مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ ، فَأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبِلاَدِ إِلَيَّ، وَإِنَّ خَيْلَكَ أَخَذَتْنِي وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ فَمَاذَا تَرَى؟ فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللهِ (صلى الله عليه وسلم) وَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ ، فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ ، قَالَ قَائِلٌ: صَبَوْتَ ، قَالَ: لاَ، وَلكِنْ أَسْلَمْتُ مَعَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ (صلى الله عليه

---

(١) المعجم الكبير للطبراني ، ١٦/ ٢٤٧، حديث رقم (١٨٤١٠) .

وسلم) ، وَلاَ وَاللهِ لاَ يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَامَةِ حَبَّةُ حِنْطَةٍ حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا النَّبِيُّ (صلى الله عليه وسلم) [1].

وهذه الثقافة في معاملة الأسرى عبَّر عنها الشاعر الأموي الكبير همام بن غالب التميمي المعروف بالفرزدق ، فقال :

وَلا نَقتُلُ الأسرَى وَلكنْ نَفُكُّهمْ
إذا أثْقَلَ الأعناقَ حَمْلُ المَغارِمِ

أما إذا فُرض علينا القتال فإننا لا يمكن أن نعطي الدنية في ديننا ولا أن نتخاذل عن الدفاع عن أوطاننا ، إنما نفتديها بأنفسنا وشعارنا في ذلك : والله إنها لإحدى الحسنيين إما النصر وإما الشهادة ، حيث يقول الحق سبحانه مخاطبًا المسلمين في يوم بدر : {وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ وَيُرِيدُ اللهُ أَنْ يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَافِرِينَ}[2]، أي : ويقطع دابر الكافرين المعتدين عليكم المتربصين بكم الذين أخرجوكم من دياركم وأموالكم، لا ذنب لكم ولا جريرة إلا أنكم آمنتم بالله ورسوله ، ويقول سبحانه : {إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللهُ عَلِيمًا حَكِيمًا}[3] ، ويقول سبحانه : {إِنْ يَمْسَسْكُمْ

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الخصومات ، باب التَّوَثُّقِ مِمَّنْ تُخْشَى مَعَرَّتُهُ ، حديث رقم (٢٤٢٢)، وصحيح مسلم ، كتاب الجهاد والسير ، باب رَبْطِ الأَسِيرِ وَحَبْسِهِ وَجَوَازِ الْمَنِّ عَلَيْهِ ، حديث رقم (٤٦٨٨) .

(٢) الأنفال ، الآية : ٧ .

(٣) النساء ، الآية : ١٠٤ .

قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ}(١) ، ويقول سبحانه :{وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُواْ اللهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَن يَكْفِيكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلاَثَةِ آلافٍ مِّنَ الْمَلآئِكَةِ مُنزَلِينَ بَلَى إِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ آلافٍ مِّنَ الْمَلآئِكَةِ مُسَوِّمِينَ وَمَا جَعَلَهُ اللهُ إِلاَّ بُشْرَى لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِ وَمَا النَّصْرُ إِلاَّ مِنْ عِندِ اللهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ}(٢) ، ويقول سبحانه : {وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللهُ هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ}(٣) .

وقد قلت حول هذه المعاني التي تؤكد أننا أهل سلام ما لم تفرض علينا الحرب ، فإن فرضت علينا فنحن رجالها :

من رامها سلمـا فتلك يـد
أو رامها حربًا فنحن رجالها
لا نعتدي أبدًا ولا نرضى الخنا
إن الرجولة عندنا عنوانها

---

(١) آل عمران ، الآية : ١٤٠ .
(٢) آل عمران ، الآيات : ١٢٣– ١٢٦ .
(٣) الأنفال ، الآيات : ٦١ – ٦٣ .

إحــدى اثنتين ولا معقّب بعـــــده
النصرُ نصرٌ أو نُـرى شهـــــــداءها

فإننا لعلى يقين تام في أن منزلة الشهيد من أعلى المنازل عند الله (عز وجل) ، فالشهيد مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين ، حيث يقول الحق سبحانه : {وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللهِ وَكَفَى بالله عَلِيمًا}(١)، ويقول سبحانه : {إِنَّ اللهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ}(٢)، ويقول سبحانه: {وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ}(٣) ، ويقول سبحانه : {وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ}(٤).

على أن الشهيد الحق هو من لقي الشهادة في ميدان القتال أو بسببه مدافعًا عن دينه ووطنه وعرضه وتراب وطنه مخلصًا لوجه الله لا لدنيا

---

(١) النساء ، الآيتان : ٦٩ ، ٧٠ .

(٢) التوبة ، الآية : ١١١ .

(٣) البقرة ، الآية : ١٥٤ .

(٤) آل عمران ، الآيتان : ١٦٩ ، ١٧٠ .

يصيبها أو لصالح جماعة متطرفة يتبعها ، كما تشمل الشهادة الحقيقية من استشهد في سبيل ذلك أثناء خدمته وأداء مهمته في إطار مؤسسات الدولة المعنية بذلك .

وقد أكدنا وما زلنا نؤكد أن إعلان حالة الحرب المعبر عنها في العصر الحديث بحالة التعبئة وعند الفقهاء بالجهاد القتالي ، ليست أمرًا متروكًا لعامة الناس ، وإنما هي سلطة الحاكم في ضوء ما يقرر قانون كل دولة ودستورها ، وأنه ليس لأحد أن يخرج للقتال من تلقاء نفسه في غير ما ينظمه القانون والدستور ، وإلا لصار الناس إلى أبواب من الفوضى لا تسد .

وعليه فإن من مات على فراشه أو في بيته أو أي مكان آخر غير ما ذكرنا فإن إطلاق الشهادة عليه لا يخرج عن أحد أمرين : إما أن يكون إطلاق الشهادة عليه من باب المجاز ، بأن له منزلة من منازل الشهداء عند ربهم ، وذلك لمن مات مبطونًا أو محروقًا أو غريقًا أو نحو ذلك مما وردت به السنة المشرفة ، حيث يقول نبينا (صلى الله عليه وسلم) : (الشُّهَدَاءُ خَمسَةٌ : المَطعُونُ ، وَالمبْطُونُ ، والغَرِيقُ ، وَصَاحبُ الهَدْم ، وَالشّهيدُ في سبيل اللَّه) [1].

وإما أن يكون الأمر محصورًا بين التَّزيّد والادّعاء والكذب والمتاجرة بالدين ، كهؤلاء الذين اعتادوا الكذب واستحلوه ، فراحوا يكذبون ويزورون ويصفون من مات حتف أنفه على مرأى ومسمع من العالمين بالشهيد كذبًا وافتراء ومتاجرة بالدين .

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب الإمارة ، باب بَيَانِ الشُّهَدَاءِ ، حديث رقم (٥٠٤٩) .

على أنني أؤكد أن البشرية لو بذلت في سبيل السلام والبناء ، والنماء والتنمية ، ورعاية الضعفاء والمحتاجين والمهمشين في العالم معشار ما تنفقه على الحروب والتسليح ، وتخلى الأنانيون عن نفعيتهم وأنانيتهم ، لانصلح حال البشرية جمعاء ، ولتغير وجه البسيطة ، ولعاش العالم كله في سلام وأمان .

ويجب على كل عاقل رشيد مؤمن بالإنسانية محب للسلام أن يكون في جانب السلام والبناء والتعمير لا جانب الاحتراب والتدمير ، فكل ما يدعو إلى السلام والبناء وعمارة الكون يتوافق وصحيح الأديان ، وكل ما يدعو إلى القتل والتخريب والتدمير يتناقض مع سائر الأديان السماوية ، بل يتناقض مع كل الأخلاق والقيم الإنسانية والأعراف والمواثيق الدولية ، مما يتطلب منا جميعًا العمل معًا على ترسيخ وتأصيل كل معاني السلام والوقوف في وجه دعاة الحرب والدمار من أجل سعادة البشرية جمعاء وتحقيق أمنها وسلامها .

* * *

□

المبحث الثاني :

العبـــادات والعـــادات

المبحث الثاني

العبـــادات والعـــــادات

إن من الخطأ الفادح الخلطَ بين سنن العبادات وأعمال العادات، وإلباسَ أعمال العادات ثوب سنن العبادات ، بل الأدهى والأمرُّ من ذلك هو الانغلاق والتحجر والإصرار غير المبرر على ذلك ، مع أن الأصل في السنة أن من فعلها فله أجرها وثوابها ومن لم يفعلها فاته هذا الأجر والثواب ، فقد سُئِلَ النبي (صلى الله عليه وسلم) عن الإسلام فَقَالَ رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : (خَمْسُ صَلَواتٍ في اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ) قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ؟ قَالَ : (لاَ، إِلاَّ أَنْ تَطَّوَّعَ) فَقَالَ رسولُ الله (صلى الله عليه وسلم): (وَصِيامُ شَهْرِ رَمَضَانَ) قَالَ : هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ ؟ قَالَ: (لاَ، إِلاَّ أَنْ تَطَّوَّعَ) قَالَ : وَذَكَرَ لَهُ رسول الله (صلى الله عليه وسلم) الزَّكَاةَ ، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا ؟ قَالَ : (لاَ، إِلاَّ أَنْ تَطَّوَّعَ) فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَالله لاَ أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلاَ أَنْقُصُ، فَقَالَ رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : (أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ)" [(١)]، وقال (صلى الله عليه وسلم) : (اضْمَنُوا لِي سِتًّا مِنْ أَنْفُسِكُمْ، أَضْمَنْ لَكُمْ الْجَنَّةَ؛ اصْدُقُوا إِذَا حَدَّثْتُمْ، وَأَوْفُوا إِذَا وَعَدْتُمْ، وَأَدُّوا إِذَا اؤْتُمِنْتُمْ، وَاحْفَظُوا فُرُوجَكُمْ، وَغُضُّوا أَبْصَارَكُمْ، وَكُفُّوا أَيْدِيَكُمْ) [(٢)] .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الْإِيمَانِ ، باب الزكاة من الإسلام ، حديث رقم (٤٦) ، وصحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، بَابُ بَيَانِ الصَّلَوَاتِ الَّتِي هِيَ أَحَدُ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ حديث رقم (١١).

(٢) مسند أحمد ٣٧ /٤١٧ ، حديث رقم (٢٢٧٥٧).

ولما سئل (صلى الله عليه وسلم) عَنْ أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ الْجَنَّةَ قَالَ: (تَقْوَى الله وَحُسْنُ الْخُلُقِ) [1]. وأكثر إجاباته (صلى الله عليه وسلم) على أسئلة من كانوا يسألون عن دخول الجنة كانت تدور حول أداء الفرائض، واجتناب الكبائر ، والحرص على مكارم الأخلاق ، وكل ما ينفع الناس ، فعندما سأله (صلى الله عليه وسلم) أحد الناس أن يدله على عمل يدخله الجنة أجابه (صلى الله عليه وسلم) بقوله : (أَمِطِ الأَذَى عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ) [2] ، ويقول (صلى الله عليه وسلم) : (وتُميطُ الأذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ)[3]، ذلك أن الإسلام جاء لتحقيق مصالح البلاد والعباد ونشر كل ما يحقق الأمن والسلام الاجتماعي وسعادة البشرية في آن واحد .

ومع تأكيدنا على الحرص على الالتزام بالسنة النبوية رغبة في عظيم الأجر والثواب ، فإننا يجب أن نفرق بوضوح بين ما هو من سنن العبادات وما يندرج في أعمال العادات ، فحثه (صلى الله عليه وسلم) على صيام يوم عرفة أو يوم عاشوراء أمر تعبدي يدخل في سنن العبادات ، وكذلك بدؤه (صلى الله عليه وسلم) الوضوء بغسل يديه ثم

---

(١) سنن الترمذي – كتاب البِرِّ وَالصِّلَةِ ، بَاب مَا جَاءَ فِي حُسْنِ الخُلُقِ ، حديث رقم (٢٠٠٤).

(٢) الأدب المفرد للإمام البخاري ، ص ٨٩ حديث رقم (٢٢٨) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب الزَّكَاةِ ، بَاب بَيَانِ أَنَّ اسْمَ الصَّدَقَةِ يَقَعُ عَلَى كُلِّ نَوْعٍ مِنَ الْمَعْرُوفِ ، حديث رقم (١٠٠٩).

تمضمضه واستنشاقه فهو أيضًا سنة من سنن العبادات ، لأن ذلك كله من شئون العبادات ، أما ما يتصل باللباس ووسائل السفر ونحوه، فهو من باب العادات وما كان متاحًا على عهده (صلى الله عليه وسلم).

فكما لا يمكن لعاقل أن يقول : لن أركب السيارة أو الطائرة اليوم وسأسافر بالجمل كما كان النبي (صلى الله عليه وسلم) يفعل ، فإنه ليس من المعقول أيضًا القول بأن هذا اللباس أو ذاك غير موافق للسنة النبوية المشرفة، ما دام هذا الثوب يستر العورة .

ومرجع العادات إلى العرف والعادة، وما يراه الناس ملائمًا لعصرهم وبيئاتهم وطبيعة عملهم، ما لم يخالف ثابت الشرع الحنيف .

وبما أن عورة الرجل هي ما بين سرته وركبته ، فكل ما يستر هذه العورة غير شفاف ولا مجسد لها فلا حرج فيه ولا إنكار على أصحابه، سواء ارتدى الشخص بدلة أم جلبابًا، والأمر يحكمه العرف والعادة ، فالعادة محكمة كما نص الفقهاء.

ولا حرج أن يكون لعلماء الدين لباسهم الذي يميزهم عن سواهم ، وكذلك الحال في الأطباء والمحامين ورجال الجيش والشرطة أو القضاء ، لكن أن نجعل من هذا اللباس أو ذاك دينًا وما سواه ليس دينًا فهو ما لم يقل به أحد من أهل العلم.

ويجب أن نفهم ما ورد من آراء بعض العلماء في ضوء عادات قومهم وزمانهم ومكانهم، فإذا كان الإمام الشافعي (رحمه الله) قد عدَّ غطاء

رأس الرجل من لوازم مروءته [١] فإنه إنما راعى ظروف بيئته وعصره ، وقد رأينا في عقود ماضية وعاينا في بعض البيئات المعاصرة من يعُدُّ عدم غطاء الرأس مخلاًّ بالمروءة ، لأن عادة القوم جرت به ، أما أن نجعل ذلك دينًا وعلامة من علامات الصلاح والتقوى ، ومن يخالف ذلك يتهم في دينه، أو أن نحاول حمل الناس على ذلك باعتباره دينًا أو سنة أو كلام فقيه واجب الاتباع؛ فهذا عين الجهل والتحجر والجمود .

ومما يؤكد أن الأمر يتصل بالعادة والبيئة والعصر ما ذكره الإمام الشاطبي (رحمه الله) في موافقاته فقال : كشف رأس الرجل يختلف بحسب البقاع في الواقع ، فهو لذوى المروءات قبيح في البلاد المشرقية وغير قبيح في البلاد المغربية ، فالحكم الشرعي يختلف باختلاف ذلك فيكون عند أهل المشرق قادحا في العدالة ، وعند أهل المغرب غير قادح[٢].

ولا شك – أيضًا – أن الإمام الشاطبي (رحمه الله) قد راعى ظروف عصره لا ظروف عصرنا ، وقد أكد هو على ذلك ، حيث قال : إن الأصل في العادات الالتفات إلى المعاني ، وبالاستقراء وجدنا الشارع قاصدًا لمصالح العباد والأحكام العادية تدور عليه حيثما دار ، فترى الشيء الواحد يُمنَع في حال لا تكون فيه مصلحة، فإذا كان فيه مصلحة جاز[٣].

---

(١) انظر : المهذب في فقه الإمام الشافعي لأبي إسحاق الشيرازي ٤٣٨/٣ ، ط : دار الكتب العلمية ، بيروت.

(٢) الموافقات للإمام الشاطبي ٢ /٤٨٩.

(٣) الموافقات للإمام الشاطبي ٢ /٥٢٠ .

ويقرر الإمام القرافي (رحمه الله) : أن إِجراءَ الأحكام التي مُدْرَكُها العوائدُ مع تغيُّرِ تلك العوائد فهو خلافُ الإجماع وجهالةٌ في الدّين ... بل لو خرجنا نحن من ذلك البلد إِلى بلَدٍ آخر، عوائدُهم على خلافِ عادةِ البلد الذي كنا فيه أفتيناهم بعادةِ بلدهم، ولم نعتبر عادةَ البلد الذي كنا فيه، وكذلك إِذا قَدِمَ علينا أحدٌ من بلدٍ عادَتُه مُضَادَّةٌ للبلد الذي نحن فيه لم نُفتِه إِلَّا بعادةِ بلدِه دون عادةِ بلدنا [1].

ويقول ابن القيم (رحمه الله) : وَمَنْ أَفْتَى النَّاسَ بِمُجَرَّدِ الْمَنْقُولِ فِي الْكُتُبِ عَلَى اخْتِلَافِ عُرْفِهِمْ وَعَوَائِدِهِمْ وَأَزْمِنَتِهِمْ وَأَمْكِنَتِهِمْ وَأَحْوَالِهِمْ وَقَرَائِنِ أَحْوَالِهِمْ فَقَدْ ضَلَّ وَأَضَلَّ [2] .

ويقول ابن عابدين (رحمه الله) : إن المسائل الفقهية إما أن تكون ثابتة بصريح النص ، وإما أن تكون ثابته بضرب من الاجتهاد والرأي ، وكثير منها يبنيه المجتهد على ما كان في عرف زمانه بحيث لو كان في زمان العرف الحادث لقال بخلاف ما قاله أولا ؛ ولهذا قالوا في شروط الاجتهاد : إنه لا بد من معرفة عادات الناس ، فكثير من الأحكام تختلف باختلاف الزمان لتغير عرف أهله [3].

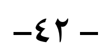
* * *

---

(١) الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام للإمام القرافي، ص ٢١٨ .

(٢) إعلام الموقعين لابن القيم ١٦/٣.

(٣) رسائل ابن عابدين "رسالة العرف " ١٧٢/٢، دار الكتب العلمية.



المبحث الثالث :

مخاطر الجمود الشكلي عند ظواهر بعض السنن والمستحبات

المبحث الثالث

مخاطر الجمود الشكلي عند ظواهر بعض السنن والمستحبات

لا شك أن الجمود عند ظواهر النصوص والمعنى الحرفي لها دون فهم مقاصدها ومراميها وغاياتها قصور رؤية وضيق أفق يوقع صاحبه في كثير من العنت والمشقة والانعزال عن الواقع وربما مصادمته، في حين أننا لو أمعنا النظر في فهم المقاصد العامة للتشريع ، وقرأنا السنة النبوية المشرفة بما تحمله من وجوه الحكمة واليسر قراءة مقاصدية واعية لأبرزنا عظمة ديننا العظيم وجوهره السمح النقي ، وغَيّرْنا تلك الصورة السلبية التي سببتها أو سوقتها الأفهام والتفسيرات الخاطئة للجماعات الإرهابية والمتطرفة والمتشددة ورؤى أصحاب الأفهام السقيمة الجامدة المتحجرة على حد سواء ، ورحم الله الحسن البصري حين قال : " إنّ قوما طلبوا العبادة وتركوا العلم حتّى خرجوا بأسيافهم على أمّة محمّد (صلّى الله عليه وسلّم) ، ولو طلبوا العلم لحجزهم عن ذلك" .

فنحن في حاجة إلى خطاب ديني مستنير يرتكز على فهم المقاصد العامة للشرع الحنيف .

وقد أكد العلماء والفقهاء والأصوليون على أهمية فهم المقاصد العامة للتشريع، فهي الميزان الدقيق الذي تنضبط به الفتوى ومسيرة تجديد الخطاب الديني معًا .

ولا شك أننا في حاجة إلى قراءة مقاصدية عصرية للسنة النبوية ، تتواكب مع روح العصر ومستجداته ، وتقرب السنة النبوية العظيمة إلى

الناس بدلاً من تلك الأفهام والتأويلات التي تنفر الناس من السنة ، بل من الدين نفسه ولا تقربهم منها ولا منه .

ولنأخذ لهذا الفهم المقاصدي أنموذجين:

الأول : فهم أحاديث السواك .

والثاني : فهم أحاديث نظافة الفراش قبل النوم .

□

الأنموذج الأول

فهم أحاديث الســواك

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ الله عَنْهُ) أَنَّ رَسُولَ الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ : (لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي أَوْ عَلَى النَّاسِ لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلاَةٍ)[1].

وعن زيد بن خالد الجُهنيِّ (رضي الله عنه)، قال: سمعتُ رسولَ الله (صلى الله عليه وسلم) يقول : (لولا أن أشُقَّ على أُمَّتي لأمَرتُهُم بالسّواكِ عندَ كُلِّ صلاةٍ)[2].

وعن أَبي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قال: (لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ وُضُوءٍ)[3] .

وعَنْ حُذَيْفَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) (إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسِّوَاكِ)[4].

وعَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ (رضي الله عنهما)، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ (رضي الله عنها) ، قلت : بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَبْدَأُ النَّبِيُّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

---

(١) صحيح البخاري – كتاب الجمعة ، باب السواك يوم الجمعة ، حديث رقم (٨٨٧).

(٢) سنن أبي داود ، كتاب الطهارة ، باب السواك، حديث رقم (٤٦) .

(٣) سنن أبي داود ، الموضع السابق.

(٤) صحيح البخاري ، كتاب الوضوء ، باب السواك ، حديث رقم (٢٤٥)، وصحيح مسلم ،كتاب الطهارة ، باب السواك ، حديث رقم (٢٥٥) ، ومعنى "يشوص فاه": يدلكه بالسواك .

وَسَلَّمَ) إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ؟ قَالَتْ : (بِالسِّوَاكِ)[١].

وعَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، قَالَ: "رَأَيْتُ النَّبِيَّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَسْتَاكُ وَهُوَ صَائِمٌ "[٢].

وقد بيَّن النبي (صلى الله عليه وسلم) الحكمة من استخدام السواك والمواظبة عليه ، حيث قال : (السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ)[٣].

وإذا كان القصد من السواك هو طهارة الفم والحفاظ على صحته ، وعلى رائحته الطيبة، وإزالة أي آثار لأي رائحة كريهة مع حماية الأسنان وتقوية اللثة، فإن هذا المقصد كما يتحقق بعود السواك المأخوذ من شجر الأراك يتحقق بكل ما يحقق هذه الغاية، فلا حرج مِن فِعْلِ ذلك بعود الأراك أو غيره ، كالمعجون وفرشاة الأسنان ونحوهما، أما أن نتمسك بظاهر النص ونحصر الأمر حصرًا ونقصره قصرًا على عود السواك دون سواه، ونجعل من هذا العود علامة للتقى والصلاح؛ بوضع عود أو عودين أو ثلاثة منه في الجيب الأصغر الأعلى للثوب ، مع احتمال تعرضه للغبار والأتربة والتأثيرات الجوية ، ونظن أننا بذلك فقط دون سواه إنما نصيب عين السنة، ومن يقوم بغير ذلك غير مستنٍّ بها ؛ فهذا عين الجمود والتحجر وضيق الأفق لمن يجمد عند ظاهر النص دون

---

(١) صحيح مسلم ،كتاب الطهارة ، باب السواك، حديث رقم (٢٥٣).

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الصوم ، بَاب سِوَاكِ الرَّطْبِ وَالْيَابِسِ لِلصَّائِمِ.

(٣) المصدر السابق ، نفس الموضع .

فهم أبعاده ومراميه ومقاصده ، فقد استخدم رسولنا (صلى الله عليه وسلم) وأصحابه (رضوان الله عليهم) ما كان متيسرًا في زمانهم ، ولو عاشوا إلى زماننا لاستخدموا أفضل وأنفع وأحدث ما توصل إليه العلم في سائر المجالات.

* * *

□

الأنموذج الثاني

فهم أحاديث نظافة الفراش قبل النوم

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) أَنَّ رَسُولَ الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، قَالَ: (إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ، فَلْيَأْخُذْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ، فَلْيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ، وَلْيُسَمِّ اللهَ، فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا خَلَفَهُ بَعْدَهُ عَلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَضْطَجِعَ ، فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، وَلْيَقُلْ: سُبْحَانَكَ اللهُمَّ رَبِّي بِكَ وَضَعْتُ جَنْبِي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي ، فَاغْفِرْ لَهَا ، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ) [1].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) أَنَّ رَسُولَ الله (صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ: (إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ عَنْ فِرَاشِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَلْيَنْفُضْهُ بِصَنِفَةِ إِزَارِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي مَا خَلَفَهُ عَلَيْهِ بَعْدُ ، فَإِذَا اضْطَجَعَ فَلْيَقُلْ: بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنْبِي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ ، فَإِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَارْحَمْهَا ، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ ، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ فَلْيَقُلْ: الحَمْدُ لله الَّذِي عَافَانِي فِي جَسَدِي ، وَرَدَّ عَلَيَّ رُوحِي وَأَذِنَ لِي بِذِكْرِهِ)[2].

---

(١) صحيح البخاري – كِتَاب الدَّعَوَاتِ ، بَابُ التَّعَوُّذِ وَالقِرَاءَةِ عِنْدَ المَنَامِ، حديث رقم (٦٣٢٠) ، وصحيح مسلم–كتاب الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ وَالتَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ ، بَاب مَا يَقُولُ عِنْدَ النَّوْمِ وَأَخْذِ الْمَضْجَعِ، حديث رقم (٢٧١٤).

(٢) صحيح البخاري– كِتَابُ التَّوْحِيدِ ، بَابُ السُّؤَالِ بِأَسْمَاءِ الله تَعَالَى والاستعاذة بِهَا، حديث (٧٣٩٣)، وسنن الترمذي أَبْوَابُ الدَّعَوَاتِ عَنْ رَسُولِ الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، حديث رقم (٣٤٠١) .

وعَن أَبِي هُرَيرة (رضي الله عنه) عَن النَّبِيّ (صَلَّى الله عَلَيه وَسَلَّم) قال: (إِذَا قَامَ أَحَدُكُم مِنَ اللَّيْلِ عَن فراشه ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فإِنَّه لا يَدْرِي مَا خَلَفَ فِيهِ بَعْدَهُ فَلْيَنْفُضْهُ بِإِزَارِهِ ، أَوْ بِبَعْضِ إِزَارِهِ فَإِذَا اضطجَعَ فَلْيَقُلْ بِاسْمِكَ وَضَعْتُ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُهُ فَإِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَاغْفِر لَهَا ، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَ تحفظ به عبادك الصالحين)[١].

والمراد بـ (دَاخِلَة الْإِزَار) : طَرَفه ، وبـ (صنفة الإزار) : حاشيته ، وهي جانبه الذي لا هُدْبَ له[٢]، فيُسْتَحَبّ أَنْ يَنْفُض الإنسان فِرَاشه قَبْل أَنْ يأوي إليه بطرف ثوبه لِئَلَّا يَحْصُل فِي يَده مَكْرُوه .

ولـو وقفنا عند ظاهر النص فماذا يصنع من يلبس ثوبًا يصعب الأخذ بطرفه وإماطة الأذى عن مكان النوم به كأن يرتدي لباسًا عصريًّا لا يُمكّنه من ذلك .

ولو نظرنا إلى المقصد الأسمى وهو تنظيف مكان النوم والتأكد من خُلوِّهِ مما يمكن أن يسبب للإنسان أي أذى من حشرة أو نحوها، لأدركنا أن الإنسان يمكن أن يفعل ذلك بأي آلة عصرية تحقق المقصد وتفي بالغرض من منفضة أو مكنسة أو نحوهما، فالعبرة ليست بإمساك طرف الثوب ، وإنما بما يتحقق به نظافة المكان والتأكد من خُلوِّهِ مما

---

(١) مسند البزار ١٦١/١٥حديث (٨٥٠٦)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، ط: الأولى ١٩٨٨م .

(٢) الهُدْبُ من الثوب : الخيوط التي تبقى في طرفيه دون أن يكمل نسجها (المعجم الوسيط – مادة : هدب) ، تحقيق / مجمع اللغة العربية ، دار النشر : دار الدعوة .

يمكن أن يسبب الأذى للإنسان؛ بل إن ذلك قد يتحقق بمنفضة أو نحوها أكثر مما يتحقق بطرف الثوب ، لكن النبي (صلى الله عليه وسلم) خاطب قومه بما هو من عاداتهم ، وما هو متيسر في أيامهم حتى لا يشق عليهم في ضوء معطيات ومقومات حياتهم البسيطة ، وكأنه (صلى الله عليه وسلم) يقول لهم : نظِّفوا أماكن نومكم قبل أن تأووا إليها بما تيسر ولو بطرف ثيابكم .

وقد علل بعض شراح الحديث التوجيه بالأخذ بطرف الثوب بأنه (صلى الله عليه وسلم) وجَّه بذلك حتى لا تصاب اليد بأذى من آلة حادة أو طرف خشبة مدببة ، أو تراب أو قذاة أو هوام ، أو حية أو عقرب أو غيرهما من المؤذيات ، أو عود صغير يؤذي النائم وهو لا يشعر ، أو نحو ذلك لو عمد الإنسان إلى نظافة مكان نومه بيده(١)، وهو ما يؤكد المعنى الذي ذهبنا إليه .

ومع ذلك فمن شابهت حياته حياتهم فلا حرج عليه إن أخذ بظاهر النص فنظف مكان نومه بطرف ثوبه، غير أن محاولة حمل الناس جميعًا على الأخذ بظاهر النص دون سواه يعد من باب ضيق الأفق في فهم مقصد النص والتعسير على الناس في شئون حياتهم .

كما أن اعتبار من يريد حمل الناس على ظاهر النص بأن فهمه وحده هو الفهم الموافق لسنة الحبيب (صلى الله عليه وسلم) وما سواه غير

---

(١) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم ١٧/ ٣٧ نشر دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، وتحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي ٩/ ٢٤٤ نشر : دار الكتب العلمية، بيروت ، والإفصاح عن معاني الصحاح لا بن هُبَيْرَة ٦/ ٢٨١ ط: دار الوطن .

موافق لها – مع كل تطورات حياتنا العصرية – فهو ظلمٌ بيِّنٌ لسنة الحبيب (صلى الله عليه وسلم)، وفهمٌ خاطئ لا يتسق والمقاصد العليا للتشريع من الحرص على أعلى درجات النظافة والجمال والأخذ بكل سبل التحضر والرقي؛ ما دامت في إطار المباح الذي لا حرمة فيه، من منطلق قاعدة أن الأصل في الأمور الإباحة ما لم يرد نص بالتحريم ، فعَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ (رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ (صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : (إِنَّ اللَّهَ (عَزَّ وَجَلَّ) فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَحَرَّمَ حُرُمَاتٍ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا ، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا ، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ مِنْ غَيْرِ نِسْيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا)[1] ، وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (رضي الله عنهما) أنه قال : كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَأْكُلُونَ أَشْيَاءَ وَيَتْرُكُونَ أَشْيَاءَ تَقَذُّرًا فَبَعَثَ الله (عزّ وجلّ) نَبِيَّهُ (صلَّى الله عليه وسلم) وَأَنْزَلَ كِتَابَهُ ، وَأَحَلَّ حَلالَهُ وَحَرَّمَ حَرَامَهُ ، فَمَا أَحَلَّ فَهُوَ حَلالٌ ، وَمَا حَرَّمَ فَهُوَ حَرَامٌ ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ عَفْوٌ ، وتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ :{ قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ}[2] .

* * *

(١) سنن الدارقطني ، كتاب الرضاع ٥ / ٣٢٥ ، حديث رقم (٤٣٩٦) ، ط: مؤسسة الرسالة ، بيروت ، لبنان .

(٢) رواه الحاكم في المستدرك (٤ / ١٢٨) حديث رقم (٧١١٣) ، والآية (١٤٥) من سورة الأنعام .

المبحث الرابع :

فهـم حقيقـة الزهـد

□

المبحث الرابع

فهم حقيقـــة الزهـــد

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ، قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) رَجُلٌ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا أَنَا عَمِلْتُهُ أَحَبَّنِي اللَّهُ وَأَحَبَّنِي النَّاسُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّم) : (ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللَّهُ ، وَازْهَدْ فِيمَا فِي أَيْدِي النَّاسِ يُحِبّوكَ) (١) .

وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ: (قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ ، وَرُزِقَ كَفَافًا ، وَقَنَّعَهُ اللهُ بِمَا آتَاهُ) (٢).

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بِمَنْكِبِي، فَقَالَ: (كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ) وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ ، يَقُولُ : " إِذَا أَمْسَيْتَ فَلاَ تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ ، وَإِذَا

---

(١) سنن ابن ماجه ، كتاب الزهد ، باب الزهد في الدنيا ، حديث رقم (٤١٠٢) ، والحاكم في المستدرك ، كتاب الرقاق ٣٤٨/٤ حديث رقم (٧٨٧٣) بلفظ (ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبُّكَ اللَّهُ ، وَازْهَدْ فِيمَا فِي أَيْدِي النَّاسِ يُحِبُّكَ النَّاسُ) وقال الذهبي: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ .

(٢) صحيح مسلم ، كِتَاب الزَّكَاةِ ، بَابٌ فِي الْكَفَافِ وَالْقَنَاعَةِ ، حديث رقم (١٠٥٤) ، وعند الترمذي بلفظ (طُوبَى لِمَنْ هُدِيَ إِلَى الإِسْلَامِ ، وَكَانَ عَيْشُهُ كَفَافًا وَقَنَعَ) سنن الترمذي ، أَبْوَابُ الزُّهْدِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الكَفَافِ وَالصَّبْرِ عَلَيْه ، حديث رقم (٢٣٤٩) ، وفي رواية عند ابن حبان بلفظ (طُوبَى لِمَنْ هُدِيَ إِلَى الْإِسْلَامِ وَكَانَ عيشه كفافا وقنعه الله به) صحيح ابن حبان (٤٨٠/٢) ، حديث رقم (٧٠٥).

أَصْبَحْتَ فَلاَ تَنْتَظِرِ المَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ " (١)

وعن عَبْد اللهِ بن مسعود (رضي الله عنه) قَالَ : " نَامَ رَسُولُ اللهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عَلَى حَصِيرٍ فَقَامَ وَقَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِهِ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ لَوِ اتَّخَذْنَا لَكَ وِطَاءً ؟ فَقَالَ : مَا لِي وَلِلدُّنْيَا ، مَا أَنَا فِي الدُّنْيَا إِلاَّ كَرَاكِبٍ اسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا " (٢) .

فالزهد أمر قلبيّ وليس أمرًا شكليًّا ، وهو لا يعني أبدًا الانعزال عن الحياة ، ولا ترك الأخذ بالأسباب والتقاعس عن عمارة الكون وصناعة الحياة ، غير أن بعض الناس قد يفهمون الزهد على غير وجهه الحقيقي ، حيث يرتبط الزهد في أذهان بعضهم بجوانب شكلية لا علاقة لها بحقيقته ، فيتوهمون خطأً أن الزهد رديف الفقر أو حتى الفقر المدقع ، فالزاهد في تصور البعض شخص بالضرورة قليل المال ، وربما قليل الحيلة ، وربما رث الثياب أو مخرقها ، صوته لا يكاد يبين ، ويده لا تكاد تلامس مصافحها ، ثم تطور الأمر إلى سلبية أشد بهجر العمل ، وربما ترك الدراسة العلمية أو عدم الاكتراث بها ، والخروج من الدنيا بالكلية إلى عالم أقرب ما يكون إلى الخيالات الخاطئة منه إلى دنيا الواقع ، في تعطيل مقيت وغريب وعجيب وشاذ للأسباب ، مع أن ذلك كله شيء والزهد شيء آخر .

---

(١) صحيح البخاري ، كِتَابُ الرِّقَاقِ ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : (كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ) ، حديث رقم (٦٤١٦) .

(٢) سنن الترمذي ، أبواب الزهد ، باب (٤٤) ، حديث رقم (٢٣٧٧).

وقد قال أهل العلم : ليس الزاهد من لا مال عنده ، إنما الزاهد من لم تشغل الدنيا قلبه ولو ملك مثل ما ملك قارون ، وسئل الإمام أحمد بن حنبل (رحمه الله تعالى) : أيكون الرجل زاهدًا وعنده ألف دينار ؟ قال : نعم ، إذا كان لا يفرح إذا زادت ولا يحزن إذا نقصت ، ولذا كان من دعاء الصالحين : اللهم اجعل الدنيا في أيدينا لا في قلوبنا ، وعن أبي ذر الغفاري (رضي الله عنه) أن ناسًا من أصحاب النبي (صلى الله عليه وسلم) قالوا : يَا رَسُولَ الله ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأُجُورِ ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي ، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ ، قَالَ : أَوَ لَيْسَ قَدْ جَعَلَ الله لَكُمْ مَا تَصَّدَّقُونَ به ، إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةً ، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةً ، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةً ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ وَنَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ ، وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ ، قَالُوا: يَا رَسُولَ الله : أَيَأتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ ، قَالَ : أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وِزْرٌ ، فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْر"(١)، فلما سابقهم الأغنياء في التسبيح والتهليل والتكبير ، وكلموا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في ذلك قال لهم (صلى الله عليه وسلم) : "ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ " (٢) .

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الزكاة ، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف ، حديث رقم (٢٣٧٦).

(٢) صحيح مسلم ، كتاب المساجد ، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته ، حديث رقم (١٣٧٥).

ما أجمل الدينَ وَالدُنيا إِذا اِجتَمَعا
وَأَقبَحَ الكُفرَ وَالإِفلاسَ بِالرَّجُلِ

ولا شك أن النظرة الخاطئة للزهد جرَّت إلى السلبية والاتكالية والبطالة والكسل والتواكل والتخلف عن ركب الأمم ، مع أن ديننا هو دين العمل والإنتاج والإتقان والأخذ بالأسباب ، يقول نبينا (صلى الله عليه وسلم) : (لَوْ أَنَّكُمْ تَتَوَكَّلُونَ عَلَى الله حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ ، تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا)(١) ، فهي تغدو وتروح ضربًا في الأرض وأخذًا بالأسباب .

وقد جمع القرآن الكريم بين من يضربون في الأرض أخذًا بالأسباب ومن يجاهدون في سبيله سبحانه ، فقال (عز وجل) : { عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَى وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ }(٢)، ويقول نبينا (صلى الله عليه وسلم) : (السَّاعِي عَلَى الأَرْمَلَةِ وَالمِسْكِينِ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ الله ، أَوِ القَائِمِ اللَّيْلَ الصَّائِمِ النَّهَارَ) (٣) ، ولما رأى أصحاب

---

(١) سنن ابن ماجه ، كتاب الزهد ، باب التوكل واليقين ، حديث رقم (٤١٦٤) .

(٢) المزمل ، الآية: ٢٠ .

(٣) متفق عليه ، صحيح البخاري ، كتاب النفقات ، باب فضل النفقة على الأهل، حديث رقم (٥٣٥٣) ، صحيح مسلم ، كتاب الزهد والرقائق ، باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم ، حديث رقم (٢٩٨٢) .

النبي (صلى الله عليه وسلم) رجلاً قويًّا جلدًا ، ورأوا من جلده ونشاطه ما أعجبهم ، فقالوا : يَا رَسُولَ الله ، لَوْ كَانَ هَذَا فِي سَبِيلِ الله، فَقَالَ رَسُولُ الله (صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : (إِنْ كَانَ يَسْعَى عَلَى وَلَدِهِ صِغَارًا فَهُوَ فِي سَبِيلِ الله ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى أَبَوَيْنِ شَيْخَيْنِ كَبِيرَيْنِ فَفِي سَبِيلِ الله ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى نَفْسِهِ لِيعِفَّهَا فَفِي سَبِيلِ الله ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى أَهْلِهِ فَفِي سَبِيلِ الله ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى تَفَاخُرًا وَتَكَاثُرًا فَفِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ) [١] .

فالإسلام قائم على التوازن بين حاجة الروح وحاجة الجسد ، حيث يقول الحق سبحانه : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ}[٢] ، وَكَانَ سيدنا عِرَاكُ بْنُ مَالِكٍ (رضي الله عنه) إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ انْصَرَفَ فَوَقَفَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : " اللهمَّ إِنِّي أَجَبْتُ دَعْوَتَكَ ، وَصَلَّيْتُ فَرِيضَتَكَ ، وَانْتَشَرْتُ كَمَا أَمَرْتَنِي ، فَارْزُقْنِي مِنْ فَضْلِكَ وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ"[٣].

فالزهد الصحيح ليس قرينًا للفقر ، بل قد يكون قرين الغنى ، ليملك الإنسان ثم يزهد ، فهو زهد الغني ، وليس زهد المعدم ، كما أن الزهد لا يتنافى مع الأخذ بالأسباب ، فالأخذ بالأسباب شيء والزهد شيء آخر ،

---

(١) المعجم الصغير للطبراني ، ٢/ ١٤٨، حديث رقم (٩٤٠) .

(٢) الجمعة ، الآيتان : ٩ ، ١٠.

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٤٤١/٤ ، تحقيق : محمود حسن، ط. دار الفكر ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م.

يتكاملان ولا يتناقضان ، وعندما قَالَ النَّبِيُّ (صلى الله عليه وسلم) : (لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ في قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ) ، قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ الله ، إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً ، فقَالَ (صلى الله عليه وسلم) : (إِنَّ الله جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ ، الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ وَغَمْطُ النَّاسِ) [١] .

❊ ❊ ❊

□

(١) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب تحريم الكبر وبيانه ، حديث رقم (٢٧٥) .

المبحث الخامس :

تصرفات النبي (صلى اللّه عليه وسلم) في إدارة الدولة

المبحث الخامس
تصرفات النبي (صلى الله عليه وسلم)
في إدارة الدولة

النبي (صلى الله عليه وسلم) لم يكن نبيًّا فحسب ، إنما كان (صلى الله عليه وسلم) نبيًّا ورسولاً وحاكمًا وقائدًا عسكريًّا ، فما تصرف فيه باعتباره نبيًّا ورسولاً فيما يتصل بشئون العقائد والعبادات والقيم والأخلاق وصح نسبته إليه (صلى الله عليه وسلم) أُخذ على النحو الذي بينه (صلى الله عليه وسلم) لأصحابه ، ولا يختلف أمر البيان فيه باختلاف الزمان أو المكان كونه من الأمور الثابتة سواء اتصل بأمر الفرائض كصوم رمضان ، والصلاة ، والزكاة ، والحج ، أم اتصل بأمر السنن الثابتة عنه (صلى الله عليه وسلم) كصوم عرفة أو صوم عاشوراء .

أما ما تصرف فيه النبي (صلى الله عليه وسلم) بصفته نبيًّا وحاكمًا أو بصفته نبيًّا وقائدًا عسكريًّا ، أو بصفته نبيًّا وقاضيًا، فهو تصرف باعتبارين : باعتباره (صلى الله عليه وسلم) نبيًّا واعتباره (صلى الله عليه وسلم) حاكمًا أو قائدًا أو قاضيًا (١).

وإذا كان أمر النبوة والرسالة قد ختم بقول الله تعالى: {مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ

---

(١) راجع في ذلك : الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام للقرافي ص ٩٩ وما بعدها .

شَيْءٍ عَلِيمًا}[1]، وقوله (صلى الله عليه وسلم) : (فُضِّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِستٍّ : أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ ، وَأُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ ، وَجُعِلَتْ لِيَ الْأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا ، وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً ، وَخُتِمَ بِيَ النَّبِيُّونَ)[2]، فإن ما تصرف فيه النبي (صلى الله عليه وسلم) باعتباره حاكمًا أو قائدًا عسكريًّا أو قاضيًا بقي من شروط وضرورات التصرف فيه توفر الصفة الأخرى ، وهي كون المتصرف حاكمًا أو قائدًا عسكريًّا أو قاضيًا بحسب الأحوال ، ولنأخذ أنموذجًا لكل صفة من هذه الصفات :

مما تصرف فيه النبي (صلى الله عليه وسلم) باعتباره رسولاً وحاكمًا معا قوله (صلى الله عليه وسلم) : (مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ) [3]، يقول الإمام أبو حنيفة (رحمه الله) : "هذا منه (صلى الله عليه وسلم) تصرف بالإمامة – أي بصفته حاكمًا – ، فلا يجوز لأحد أن يحيي أرضًا إلا بإذن الإمام ، لأن فيه تمليكًا ، فأشبه الإقطاعات ، والإقطاع يتوقف على إذن الإمام فكذلك الإحياء" [4] .

وعليه فلا يجوز لأحد أن يضع يده على قطعة من الأرض ويقول أحييتها فهي لي وبيني وبينكم حديث رسول الله (صلى الله عليه

(١) الأحزاب : ٤٠ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةَ ، باب جُعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا ، حديث رقم (٥٢٣).

(٣) سنن أبي داود –كتاب الخراج ، باب في إِحْيَاءِ الْمَوَاتِ ، حديث رقم (٣٠٧٥).

(٤) الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام للقرافي ص (١١١) .

وسلم)، نقول له : إن النبي (صلى الله عليه وسلم) تصرف في ذلك بصفته حاكمًا ، فلا يجوز لغير الحاكم إصدار مثل هذا القرار المتعلق بالحق العام ، أو المال العام أو الملك العام ، وإلا لصارت الأمور إلى الفوضى وفتح أبواب لا تسد من الفتن والاعتداء على الملك العام ، وربما الاحتراب والاقتتال بين الناس ، إنما يجب أن يلتزم في ذلك بما تنظمه الدساتير والقوانين التي تنظم شئون البلاد والعباد .

ومما تصرف فيه النبي (صلى الله عليه وسلم) باعتباره قائدًا عسكريًّا قوله (صلى الله عليه وسلم) : (مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ) [1] ، فلا يجوز لأحد الآن أن يفعل ذلك ، فإذا قتل إرهابيًّا في مواجهة إرهابية فلا يجوز له أن يقول : أنا أولى بسلاحه أو سيارته وهاتفه وما كان معه من أموال، لأن تصرف النبي (صلى الله عليه وسلم) كان بصفته حاكمًا وقائدًا عسكريًّا، إنما يلتزم في ذلك بما تنظمه القوانين والدساتير العصرية ونظام الدولة وقواتها المسلحة.

ومما تصرف فيه النبي (صلى الله عليه وسلم) باعتباره قاضيًا قوله (صلى الله عليه وسلم) في قضية الخلع حيث أتت امرأة ثابت بن قيس النبي (صلى الله عليه وسلم) فقالت : يا رسول الله ، ثابت بن قيس ما أعتب عليه في خلق ولا دين ، ولكني أكره الكفر في الإسلام ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : (أتردين عليه حديقته) ، قالت: نعم ،

---

(١) صحيح البخاري ، كِتَاب فَرْضِ الخُمُسِ ، بَاب مَنْ لَمْ يُخَمِّسِ الأَسْلاَبَ ، وَمَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلَبُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخَمِّسَ، وَحُكْمِ الإِمَامِ فِيهِ ، حديث رقم (٣١٤٢).

قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : (اقبل الحديقة وطلقها تطليقة)[1]، فقد تصرف (صلى الله عليه وسلم) باعتباره نبيًّا وقاضيًا ، وهو أيضًا من الأمور التي ينظمها القانون في عصرنا ، ويجب الالتزام فيها بما ينظمه القانون ، وهو ما يعرف في الفقه الإسلامي بتطليق القاضي ، وله ضوابطه الشرعية والقانونية .

❊ ❊ ❊

---

(١) صحيح البخاري ،كتاب الطلاق ، باب الخلع وكيف الطلاق فيه ، حديث رقم (٤٩٩٠).

المبحث السادس :

نظـــــام الحكـــــم

□

المبحث السادس

نظـــــام الحكـــــم

نظام الحكم في الإسلام قائم على مراعاة مصالح البلاد والعباد ، فحيث تكون المصلحة المعتبرة فثمة شرع الله (عز وجل) ، فكل ما يحقق الأمن والأمان والاستقرار ، ويعمل على عمارة الكون وسعادة البشر يتفق ومقاصد الأديان ، وكل ما يؤدي إلى الظلم أو الفساد أو التخلف لا علاقة له بالأديان ، بل إنه متناقض كل التناقض مع صحيح الأديان ومقاصدها السامية ، على أن الإسلام لم يضع قالبًا جامدًا صامتًا محددًا لنظام الحكم لا يمكن الخروج عنه ، وإنما وضع أسسًا ومعايير متى تحققت كان الحكم رشيدًا يُقرّه الإسلام ، ومتى اختلّت أصاب الحكم من الخلل والاضطراب بمقدار اختلالها .

ولعل العنوان الأهم الأبرز لنظام أي حكم رشيد هو مدى تحقيقه لمصالح البلاد والعباد ، وعلى أقل تقدير مدى عمله لذلك وسعيه إليه ، فأي حكم يسعى إلى تحقيق مصالح البلاد والعباد – في ضوء معاني العدل والمساواة والحرية المنضبطة ، بعيدًا عن الفوضى والمحسوبية وتقديم الولاء على الكفاءة – فهو حكم رشيد معتبر .

وتحت هذا العنوان الرئيس تتداعى تفاصيل كثيرة تهدف في مجملها إلى تحقيق العدل بكل ألوانه السياسية والاجتماعية والقضائية بين البشر جميعًا ، وعدم التمييز بين الناس على أساس اللون أو الجنس أو العرق ، فلا إكراه في الدين ، ولا حمل لأحد على الدخول فيه عنوة .

فكل حكم يعمل على تحقيق ذلك ويسعى إلى توفير الحاجات الأساسية للمجتمع من مأكل ومشرب وملبس ومسكن وبنًى تحتية من : صحة ، وتعليم ، وطرق ، ونحو ذلك مما لا تقوم حياة البلاد والعباد إلا به، فإنه يُعدُّ حكمًا رشيدًا سديدًا موفقًا ، مرضيا عند الله وعند الناس إلا من حاقد ، أو حاسد ، أو مكابر ، أو معاند ، أو خائن ، أو عميل .

ويؤكد أهل العلم والرأي والفكر أن الله (عز وجل) ينصر الدولة العادلة وإن كانت كافرة ، ولا ينصر الدولة الظالمة وإن كانت مؤمنة ، وأن الدول قد تدوم مع العدل والكفر ، ولا تدوم مع الظلم والإسلام ؛ لأنه لو كان هناك إسلام حقيقي لما كان هناك ظلم ولا جور.

أما من يتخذون من قضية الخلافة وسيلة للمتاجرة بالدين واللعب بعواطف العامة محتجين ببعض النصوص التي يسقطونها إسقاطًا خاطئًا دون أي دراية بفقه الواقع أو تحقيق المناط من جهة ، ويجعلونها أصل الأصول الذي عليه مناط الإيمان والكفر من جهة أخرى ، فإننا نرد عليهم بما أكد عليه فضيلة الإمام الأكبر الأستاذ الدكتور/ أحمد الطيب شيخ الأزهر في كلمته التي ألقاها في مؤتمر" الأزهر في مواجهة الإرهاب والتطرف " من أنه لا نزاع بين أهل العلم المعتبرين في أن الخلافة أليق بالفروع وأقرب لها ، ومذهب الأشاعرة على أنها فرع لا أصل ، وذكر فضيلته ما ورد في كتاب "شرح المواقف" الذي يُعد أحد أعمدة كتب المذهب الأشعري ، حيث ذكر مؤلفه في شأن الإمامة أنها "ليست من أصول الديانات والعقائد عندنا بل هي فرع من الفروع" ، ثم علَّق فضيلة الإمام قائلا : فكيف صارت هذه المسألة – التي ليست من

أصول الدين عند أهل السنة والجماعة – فاصلاً عند هذا الشباب بين الكفر والإيمان ، وفتنة سُفِكَت فيها الدماء ، وخُرّب العمران، وشُوّهت بها صورة هذا الدين الحنيف ؟!

وعندما تحدث النبي (صلى الله عليه وسلم) في حديثه الجامع عن الإيمان والإسلام والإحسان لم يجعل (صلى الله عليه وسلم) الخلافة ركنًا من أركان الإيمان أو الإسلام ، فعن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) قال : "بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ الله (صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعَرِ لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ (صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ ، أَخْبِرْنِي عَنْ الْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ الله (صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : (الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله وَأَنّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله (صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ، قَالَ: صَدَقْتَ ، قَالَ: فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ الْإِيمَانِ ، قَالَ: (أَنْ تُؤْمِنَ بِالله وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ) ، قَالَ: صَدَقْتَ ، قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنْ الْإِحْسَانِ ، قَالَ: (أَنْ تَعْبُدَ الله كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ) ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ السَّاعَةِ ، قَالَ : (مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنْ السَّائِلِ) ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا ، قَالَ: (أَنْ تَلِدَ الْأَمَةُ رَبَّتَهَا ، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ)، قَالَ : ثُمّ انْطَلَقَ فَلَبِثْتُ مَلِيًّا ، ثُمّ

قَالَ لِي: (يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مَنْ السّائِلُ؟) قُلْتُ: الله وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : (فَإِنّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ) [(١)].

أما جملة الأحاديث التي تتحدث عن الخلافة والبيعة فيمكن أن تُحمل في جملتها في ضوء معطيات عصرنا الحاضر على ضرورة إقامة نظام حكم عادل رشيد له رئيس ومؤسسات ، يعمل على تحقيق العدل بين الناس ، وتحقيق مصالح البلاد والعباد ، ويستند إلى الشورى والإفادة من الكفاءات وأهل الخبرة والاختصاص ، بحيث لا يترك الناس فوضى لا سراة لهم ، ولا إشكال بعد ذلك في الأسماء والمسميات طالما أنها تحقق الأهداف والغايات التي يسعى الإسلام لتحقيقها بين الناس جميعًا بما يحقق صالح دينهم ودنياهم .

ومن ثم فإن قيام بعض المجتمعات بسن قوانين لتنظيم أمور حياتها بما يحقق العدل والمساواة ، ويعمل على القضاء على الجرائم بشتى أنواعها ، ويؤدي إلى عمارة الكون ، وتحقيق الأمن والاستقرار والتقدم والرخاء لهو مقصد هام من مقاصد التشريع في بناء الدول واستقرارها، ومما لا غنى عنه فيما لم يرد فيه نص قاطع حاسم قطعي الثبوت والدلالة بإجماع أهل العلم والفقهاء المعتبرين ، ذلك أن دراسة المستجدات والقضايا العصرية مما يحتاج إلى اجتهاد فقهي وتشريعي بما يناسب الزمان والمكان وتحقيق المصالح المعتبرة للبلاد والعباد في ضوء المقاصد العامة للتشريع .

---

(١) صحيح مسلم ،كتاب الإيمان ، بَاب معرفة الْإِيمَانِ ، وَالْإِسْلَامِ ، والقَدَرِ وَعَلَامَةِ السَّاعَةِ، حديث رقم (٨) .

وبما أن الله (عز وجل) لم يخص بالعلم ولا الفقه قومًا دون قوم أو جيلًا دون جيل ، ولم يقصر الاجتهاد الفقهي ولا العلمي على عصر دون غيره ، فإن مجال الاجتهاد سيظل مفتوحًا إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها ، بل إنَّ الفتوى - كما قرر أهل العلم- قد تتغير بتغير الزمان أو المكان أو أحوال الأشخاص أو المستفتين ، وأنَّ ما كان راجحًا في عصر وفق ما اقتضته المصلحة في ذلك العصر قد يكون مرجوحًا في عصر آخر إذا تغيرت ظروف هذا العصر وتغير وجه المصلحة فيه ، وأن المُفْتَى به في عصر معين ، وفي بيئة معينة ، وفي ظل ظروف معينة ، قد يصبح غيره أولى منه في الإفتاء به إذا تغيّر العصر، أو تغيّرت البيئة ، أو تغيّرت الظروف ، ما دام ذلك كله في ضوء الدليل الشرعي المعتبر ، والمقاصد العامة للشريعة ، وكان صادرًا عن من هو - أو من هم - أهل للاجتهاد والنظر .

ونؤكد على الآتي :

١. أن أهم ما يميز الحكم الرشيد في الإسلام هو العدل ، العدل في الرضا والغضب ، مع الصديق والعدو ، حيث يقول سبحانه : { إِنَّ اللهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاء ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاء وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ}[١]، ويقول الحق سبحانه : { إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤدُّواْ الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِالْعَدْلِ إِنَّ اللهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا }[٢] ، ويقول سبحانه :

---

(١) النحل ، الآية : ٩٠ .

(٢) النساء ، الآية : ٥٨.

{يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاء للهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيّا أَوْ فَقَيرًا فَاللهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلاَ تَتَّبِعُواْ الْهَوَى أَن تَعْدِلُواْ وَإِن تَلْوُواْ أَوْ تُعْرِضُواْ فَإِنَّ اللهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا}[1]، ويقول سبحانه: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ لله شُهَدَاء بِالْقِسْطِ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُواْ اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُواْ اللهَ إِنَّ اللهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ}[2]، ويقول نبينا (صلى الله عليه وسلم): (سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ في ظِلِّهِ يَوْمَ لا ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ : إِمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللهِ تَعَالَى ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالمَسَاجِدِ، وَرَجُلاَنِ تَحَابّا في الله اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وتَفَرَّقَا عَلَيْهِ ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَال: إِنِّي أَخَافُ الله ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لاَ تَعْلَمَ شِمَالُه مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ الله خَالِيًا ففاضت عَيْنَاهُ)[3]، ويقول (صلى الله عليه وسلم) : (إِنَّ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَى اللهِ وَأَقْرَبَهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِمَامٌ عَادِلٌ ، وَأَبْغَضَ النَّاسِ إِلَى اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَشَدَّهُمْ عَذَابًا إِمَامٌ جَائِرٌ)[4]، ويقول (صلى الله عليه وسلم) : (ثَلاثَةٌ لا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ الإِمَامُ الْعَادِلُ وَالصَّائِمُ حِينَ يُفْطِرُ وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ يَرْفَعُهَا فَوْقَ الْغَمَامِ وَتُفَتَّحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَيَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ وَعِزَّتِي لأَنْصُرَنَّكِ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ)[5]،

---

(١) النساء ، الآية : ١٣٥.

(٢) المائدة ، الآية : ٨.

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الأَذَانِ ، باب مَنْ جَلَسَ فِي المَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلاَةَ وَفَضْلِ المَسَاجِدِ ، حديث رقم ٦٦٠ .

(٤) مسند أحمد ، حديث رقم ١١٥٢٥ .

(٥) سنن ابن ماجه ، كتاب الصِّيَامِ ، باب فِي الصَّائِمِ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُ ، حديث (١٧٥٢).

ويقول (صلى الله عليه وسلم) : (مَا مِنْ رَجُلٍ يَلِي أَمْرَ عَشَرَةٍ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَّا أَتَى اللهَ مَغْلُولًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَدُهُ إِلَى عُنُقِهِ فَكَّهُ بِرُّهُ أَوْ أَوْبَقَهُ إِثْمُهُ ، أَوَّلُهَا مَلَامَةٌ وَأَوْسَطُهَا نَدَامَةٌ وَآخِرُهَا خِزْيٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) (1)، ويقول (صلى الله عليه وسلم) : (إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللهِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ ، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا) (2).

وهو ما أكده سيدنا أبو بكر (رضي الله عنه) في أول خطبة له عند تولي الخلافة حين قال : أيها الناس إني قد وليت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني ، وإن أسأت فقوِّموني ، الصدق أمانة ، والكذب خيانة ، والضعيف فيكم قوي عندي حتى أريح عليه حقه إن شاء الله ، والقوي فيكم ضعيف حتى آخذ الحق منه إن شاء الله ، أطيعوني ما أطعت الله ورسوله ، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم(3) ، ولم يكتف بذلك قولا ، إنما حققه قولاً وعملاً .

وهو ما أكده وانتهجه أيضًا سيدنا عمر (رضي الله عنه) عند توليه الخلافة فكرر المعاني نفسها في أول خطبة له ، وها هي رسالته التي أرسلها إلى سيدنا أبي موسى الأشعري (رضي الله عنه) يقول فيها : أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّ الْقَضَاءَ فَرِيضَةٌ مُحْكَمَةٌ ، وَسُنَّةٌ مُتَّبَعَةٌ ، فَافْهَمْ إِذَا أُدْلِيَ إِلَيْكَ ،

---

(1) مسند أحمد ، حديث رقم (٢٢٣٠٠).

(2) صحيح مسلم في كتاب الْإِمَارَةِ ، باب فَضِيلَةِ الْإِمَامِ الْعَادِلِ، وَعُقُوبَةِ الْجَائِرِ، وَالْحَثِّ عَلَى الرِّفْقِ بِالرَّعِيَّةِ ، وَالنَّهْيِ عَنْ إِدْخَالِ الْمَشَقَّةِ عَلَيْهِمْ ، حديث رقم (١٨٢٧).

(3) السيرة النبوية لابن هشام ٨٢/٢ .

فَإِنَّهُ لَا يَنْفَعُ تَكَلُّمٌ بِحَقٍّ لَا نَفَاذَ لَهُ ، آسِ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَجْلِسِكَ ، وَوَجْهِكَ، وَعَدْلِكَ ، حَتَّى لَا يَطْمَعَ شَرِيفٌ فِي حَيْفِكَ، وَلَا يَخَافَ ضَعِيفٌ جَوْرَكَ ، الْبَيِّنَةُ عَلَى مَنِ ادَّعَى ، وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ ، الصُّلْحُ جَائِزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ، إِلَّا صُلْحًا أَحَلَّ حَرَامًا أَوْ حَرَّمَ حَلَالًا ، لَا يَمْنَعُكَ قَضَاءٌ قَضَيْتَهُ بِالْأَمْسِ رَاجَعْتَ فِيهِ نَفْسَكَ ، وَهُدِيتَ فِيهِ لِرُشْدِكَ أَنْ تُرَاجِعَ الْحَقَّ ، فَإِنَّ الْحَقَّ قَدِيمٌ ، وَإِنَّ الْحَقَّ لَا يُبْطِلُهُ شَيْءٌ، وَمُرَاجَعَةَ الْحَقِّ خَيْرٌ مِنَ التَّمَادِي فِي الْبَاطِلِ، الْفَهْمَ الْفَهْمَ فِيمَا يُخْتَلَجُ عِنْدَ ذَلِكَ ، فَاعْمَدْ إِلَى أَحَبِّهَا إِلَى اللهِ ، وَأَشْبَهِهَا بِالْحَقِّ فِيمَا تَرَى ، وَاجْعَلْ لِلْمُدَّعِي أَمَدًا يَنْتَهِي إِلَيْهِ ، فَإِنْ أَحْضَرَ بَيِّنَةً وَإِلَّا وَجَّهْتَ عَلَيْهِ الْقَضَاءَ ، فَإِنَّ ذَلِكَ أَجْلَى لِلْعَمَى ، وَأَبْلَغُ فِي الْعُذْرِ ، الْمُسْلِمُونَ عُدُولٌ بَيْنَهُمْ ، بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا مَجْلُودًا فِي حَدٍّ ، أَوْ مُجَرَّبًا فِي شَهَادَةِ زُورٍ ، أَوْ ظَنِينًا فِي وَلَاءٍ أَوْ قَرَابَةٍ ، فَإِنَّ اللهَ تَوَلَّى مِنْكُمُ السَّرَائِرَ وَدَرَأَ عَنْكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ ، ثُمَّ إِيَّاكَ وَالضَّجَرَ، وَالْقَلَقَ ، وَالتَّأَذِّيَ بِالنَّاسِ ، وَالتَّنَكُّرَ لِلْخُصُومِ فِي مَوَاطِنِ الْحَقِّ الَّتِي يُوجَبُ بِهَا الْأَجْرُ وَيَحْسُنُ بِهَا الذِّكْرُ ، فَإِنَّهُ مَنْ يُخْلِصُ نِيَّتَهُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللهِ يَكْفِهِ اللهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ ، وَمَنْ تَزَيَّنَ لِلنَّاسِ بِمَا يَعْلَمُ اللهُ مِنْهُ غَيْرَ ذَلِكَ ، شَانَهُ اللهُ ، فَإِنَّ اللهَ لَا يَقْبَلُ مِنْ عَبْدِهِ إِلَّا مَا كَانَ لَهُ خَالِصًا، فَمَا ظَنُّكَ بِثَوَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَاجِلِ رِزْقِهِ ، وَخَزَائِنِ رَحْمَتِهِ ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللهِ " (١).

وكتب أحد الولاة إلى سيدنا عمر بن عبد العزيز (رضي الله عنه) : إن اللصوص كثروا بالمدينة فكتب إليه : أن حَصِّنها بالعدل(٢)، وقد قال أحد

(١) سنن الدارقطني (٥/ ٣٦٩) ، وتاريخ المدينة لابن شبة (٢/ ٧٧٦).

(٢) حلية الأولياء لأبي نعيم ٣٠٥/٥ ط: دار الكتاب العربي ، بيروت .

العلماء البلغاء في شأن العدل: " إنّ العدل ميزان الله الّذي وضعه للخلق، ونصبه للحقّ ، فلا تخالفه في ميزانه ، ولا تعارضه في سلطانه ، واستعن على العدل بخلّتين: قلّة الطّمع ، وكثرة الورع " [1].

وكان ابن حزم (رحمه الله) يقول : أفضل نعم الله تعالى على المرء أن يطبعه على العدل وحبّه ، وعلى الحقّ وإيثاره [2].

٢- أن العمل على تقوية شوكة الدولة الوطنية وترسيخ دعائمها مطلب شرعي ووطني ، وأن كل من يعمل على تقويض بنيان الدولة أو تعطيل مسيرتها ، أو تدمير بناها التحتية ، أو ترويع الآمنين بها ، إنما هو مجرم في حق دينه ووطنه معًا .

٣- أن السلطة قد صارت في منظور الجماعات المتطرفة غاية لا وسيلة ، إذ يتمحور فكر هذه الجماعات حول معنى واحد ربما لا ثاني له، إما أن تَحْكُمَ هي ، وإما أن تُخَرِّبَ لتسقط أنظمة الحكم ، فمصلحة الجماعة – عندهم – فوق مصلحة الدولة ، ومصلحة التنظيم فوق مصلحة الأمة ، إذ لا تقوم هذه الجماعات إلا على أنقاض الدول ، وفي سبيل ذلك كل شيء لديها مباح ومستباح ، فكل ما يمكن أن يسهم في تحقيق غاياتهم السلطوية هو في أيديولوجياتهم سبيل من سبل التمكين التي يجب الأخذ بها ، حتى لو كان ذلك سيؤدي إلى سفك الدماء ، أو ترويع الآمنين ، أو إسقاط الدول ، أو تفكيكها ، أو تفتيتها ، أو تدميرها ، أو

---

(١) أدب الدنيا والدين للماوردي ص ١٣٩ ، ط : دار مكتبة الحياة ١٩٨٦ .

(٢) رسائل ابن حزم الأندلسي ٣٥٧/١ ، ط: المؤسسة العربية للدراسات والنشر .

تعريض وجودها من أساسه للخطر والمخاطر ، إذ إنهم يرون أن قوة الدولة إضعاف للجماعة ، وإضعاف الدولة أو إسقاطها إنما هو طريق تمكين الجماعة ؛ لذا لا يتوقع من عناصر هذه الجماعات أيٌّ خير لأوطانهم ، بل إنهم وبال وشر أينما حلوا أو حتى ارتحلوا ، لأن الشر يرحل معهم ويرتحل بارتحالهم ، وهم على الجملة لا يؤمنون إلا بأنفسهم، لا يؤمنون بوطن ولا بدولة وطنية ، فهم على استعداد للتحالف مع العدو أيًّا كان ، بل مع الشيطان نفسه ، ومع كل من يوهمهم بمساعدتهم على الوصول إلى السلطة وتحقيق ما يتمنونه من ورائها ، وهم لا يعتبرون ذلك عمالة ولا خيانة ، إنما يعتبرونه تحالفات وقتية أو استراتيجية طبيعية طالما أنها تصل بهم إلى مرادهم في تحقيق السلطة التي لا يَعُونَ أي شيء عن مقوماتها أو متطلباتها سوى أنها ستحقق لهم ما يطمحون إليه من أمر دنياهم مغطى بما يوهمون به العامة والدهماء من أنهم إنما يعملون لأمر دينهم ، والأديان براء من كل ذلك ، وأبعد ما تكون عن هذه العمالات والخيانات وهذا التفكير الشاذ المنحرف .

على أن أهم ما نحذر منه هو ما تنطوي عليه هذه الجماعات من حقد على المجتمع ، وتربص به ، وعمل على الإيقاع به بشتى الطرق سواء بالتخريب المباشر أم بالتعويق والتعطيل والتشويه وقلب الحقائق ، ولهم من أساليب المكر مالا يمكن أن يفكر فيه سوى جماعات الهدم ومنزوعي الوطنية ، لدرجة أن بعضهم أيا كانت مهنته وكان أمام منتج وطني وآخر غير وطني فإنه يفضل غير الوطني لتهوي صروح الصناعة

الوطنية ، من باب أن هذا يؤدي إلى إضعاف الدولة وسقوطها ، وهو ما قد يسهم من منظورهم في إفساح الطريق لهم إلى سدة الحكم ، خابوا وخسروا { وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللهُ وَاللهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ} (١).

كما أننا نحذر من حملات التشويه وقلب الحقائق من خلال المواقع الإلكترونية وبعض الوسائل الإعلامية التي تتسلل عبرها هذه العناصر محترفة الكذب والتدليس، وعلينا أن نتثبت ونتبين حقائق الأخبار حتى لا نقع في شراك ما تريده هذه الجماعات من فوضى ، حيث يقول الحق سبحانه وتعالى : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ}(٢) .

* * *

(١) الأنفال ، الآية : ٣١.

(٢) الحجرات ، الآية : ٦.



المبحث السابع :

فهم بعض أحاديث النـكاح والنســل

□

المبحث السابع

فهم بعض أحاديث النكاح والنسل

يقول نبينا (صلى الله عليه وسلم) : (يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ)(١).

ويقول (صلى الله عليه وسلم) : (تَزَوَّجُوا الْوَلُودَ الْوَدُودَ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمْ)(٢) .

ففي قوله (صلى الله عليه وسلم) : (يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ ...) نلحظ أن النبي (صلى الله عليه وسلم) اشترط الباءة التي تشمل القدرة على الإنفاق وتحمل تبعات بناء الأسرة كشرط للزواج، ومن باب أولى فهي شرط للإنجاب ، فما بالكم بالإنجاب المتعدد؟! ألم يقل النبي (صلى الله عليه وسلم) : (كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يقوت)(٣).

ولو لم تكن الباءة المقصودة متضمنة القدرة على القيام بجميع تبعات الزواج المالية والاجتماعية ، لما قال (صلى الله عليه وسلم) : (وَمَنْ لَمْ

---

(١) صحيح البخاري ،كتاب النكاح ، باب قَوْلِ النَّبِيِّ (صلى الله عليه وسلم) : (مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ) ، حديث رقم (٥٠٦٥) ، وصحيح مسلم ، كتاب النكاح ، باب اسْتِحْبَابِ النِّكَاحِ لِمَنْ تَاقَتْ نَفْسُهُ إِلَيْهِ وَوَجَدَ مُؤْنَةً ، حديث رقم (٣٤٦٤) .

(٢) سنن النسائي ، كتاب النكاح ، باب كراهية تزويج العقيم ، حديث رقم (٣٢٢٧).

(٣) سنن أبي داود ، كتاب الزكاة ، باب في صِلَةِ الرَّحِمِ ، حديث رقم (١٦٩٤).

يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ) ؛ إذ لو كان الاعتبار بالقوة الجسدية وحدها لاكتفى بقوله (صلى الله عليه وسلم) : (يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ) ، ولما كان هناك حاجة إلى التكميل والتتميم بقوله (صلى الله عليه وسلم) : (وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ) .

أما قوله (صلى الله عليه وسلم) : (تَزَوَّجُوا الْوَلُودَ الْوَدُودَ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمْ) فيتوجه المعنى إلى الكثرة النافعة المنتجة القوية التي يقول فيها سيدنا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : (المُؤْمِنُ القَوِيُّ خَيرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنَ المُؤْمِنِ الضَّعيفِ وَفي كُلٍّ خَيرٌ)[1]، وهذه القوة التي تشمل سائر جوانب القوة - في الفكر ، والثقافة ، والمستوى الإيماني ، والتعليمي ، والاقتصادي ، والعسكري ، مع الإخلاص لله (عز وجل) في القول والعمل - هي مناط وموضع المباهاة .

أما الكثرة التي تورث الضعف ، أو الجهل ، أو التخلف عن ركب الحضارة ، والتي تكون عبئًا ثقيلًا لا تحتمله ولا يمكن أن تحتمله أو تفي بمتطلباته موارد الدولة وإمكاناتها ، فهي الكثرة التي وصفها نبينا (صلى الله عليه وسلم) بأنها كثرة كغثاء السيل ، لا غناء منها ولا نفع فيها ، فهي كثرة تضر ولا تنفع .

وهذا كله إضافة إلى حقوق الطفل في الرعاية والإرضاع ، حيث يقول الحق سبحانه : {وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب القدر ، باب في الأَمْرِ بِالْقُوَّةِ ، وَتَرْكِ الْعَجْزِ ، وَالاِسْتِعَانَةِ بِاللَّهِ ، وَتَفْوِيضِ الْمَقَادِيرِ لِلَّهِ ، حديث رقم (٦٩٤٥) .

أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ}[1] ، وهذا الإرضاع حق للطفل ، لدرجة أن بعض الفقهاء أطلقوا على اللبن الذي يرضعه الطفل من أم حامل " لبن الغِيلَة"، وكأن أحد الطفلين اغتال حق أخيه أو أن كلًّا منهما قد اغتال جزءًا من حق أخيه .

وكذلك حقه في التربية السوية ، وفي المطعم والملبس والصحة والتعليم ، أما التقصير في حق الأبناء وعدم الوفاء بواجباتهم في التربية فيعدُّ ظلمًا لهم ، والنبي (صلى الله عليه وسلم) يوضح لنا أننا مسئولون عن أبنائنا الذين هم أمانة في أعناقنا ، فيقول : (كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَعُولُ)[2]، ويقول (صلى الله عليه وسلم) : (كُلُّكُمْ راعٍ ، وكُلُّكُمْ مسئولٌ عنْ رعِيَّتِهِ ، والأَمِيرُ رَاعٍ، والرَّجُلُ راعٍ علَى أَهْلِ بَيْتِهِ ، والمرْأَةُ راعِيةٌ عَلَى بيْتِ زَوْجِها وولَدِهِ ، فَكُلُّكُمْ راعٍ ، وكُلُّكُمْ مسئولٌ عنْ رعِيَّتِهِ)[3].

ولا يجب أن يقتصر تناولنا لهذه القضية على الجوانب الاقتصادية إنما يجب أن يبرز إلى جانب هذه الآثار الاقتصادية كل الآثار الصحية والنفسية والأسرية والمجتمعية التي يمكن أن تنعكس على حياة الأطفال والأبوين والأسرة كلها ، ثم المجتمع ، فالدولة ، فالزيادة السكانية غير

---

(١) البقرة ، الآية : ٢٣٣.

(٢) المستدرك للحاكم ، كتاب الفتن والملاحم ، حديث رقم (٨٥٢٦) .

(٣) متفق عليه: صحيح البخاري ،كتاب الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس ، باب العبد راع في مال سيده ولا يعمل إلا بإذنه، حديث رقم (٢٢٧٨) ، صحيح مسلم ، كتاب الإمارة ، باب فَضِيلَةِ الإِمَامِ الْعَادِلِ وَعُقُوبَةِ الْجَائِرِ ، حديث رقم (٤٨٢٨) .

المنضبطة لا ينعكس أثرها على الفرد أو الأسرة فحسب ، إنما قد تشكل ضررًا بالغًا للدول التي لا تأخذ بأسباب العلم في معالجة قضاياها السكانية، مع تأكيدنا على أن السعة والضيق في هذه القضية لا تقاس بمقاييس الأفراد بمعزل عن أحوال الدول وإمكاناتها وما تستطيع أن توفره من خدمات لا غنى عنها في مجالات الصحة والتعليم والإسكان والطرق والمرافق العامة التي تفي باحتياجات الزيادة السكانية المطردة.

على أن الأحكام في هذه القضية يجب أن تراعي طبيعة الزمان والمكان والحال وظروف كل دولة أو مجتمع على حدة ، فلا نطلق أحكامًا عامة ، ففي الوقت الذي قد تحتاج فيه بعض الدول إلى أيدٍ عاملة ولديها من فرص العمل ومن المقومات والإمكانات وامتداد المساحة وسعة الموارد الكثير ، يكون الإنجاب مطلبًا ، وتكون الكثرة كثرة نافعة ومدعاة للتفاخر والمباهاة ، أما في الظروف التي تمر بها بعض الدول في ظل أوضاع لا تمكنها من توفير المقومات الأساسية من الصحة والتعليم والبنى التحتية في حالة الكثرة غير المنضبطة ، وبما يؤدي إلى أن تكون كثرة كغثاء السيل ، فإن أي عاقل يدرك أنه إذا تعارض الكيف والكم فإن العبرة تكون بالكيف لا بالكم ، وهنا تكون القلة القوية خيرًا ألف مرة ومرة من الكثرة الضعيفة .

* * *

المبحث الثامن :

فهم حديث
(مَنْ سَلكَ طَرِيقا يَطلُبُ فِيهِ عِلْمًا سَلكَ اللّهُ بِهِ طَرِيقا مِنْ طُرُقِ الْجَنةِ)

□

المبحث الثامن

فهـــم حـــديث

(مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ)

يقول نبينا (صلى الله عليه وسلم) : (مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ ، وَإِنَّ الْعَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ ، وَمَنْ فِي الْأَرْضِ ، وَالْحِيتَانُ فِي جَوْفِ الْمَاءِ ، وَإِنَّ فَضْلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ ، كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ ، وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا ، وَرَّثُوا الْعِلْمَ ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ)(١) .

فالمراد بالعلم مطلق العلم النافع ، وليس التفقه في العلوم الشرعية فحسب ، فقد جاءت كلمة "علمًا" نكرة لإفادة العموم والشمول .

والمراد بالعلم النافع كل ما يحمل نفعًا للناس في شئون دينهم ، وشئون دنياهم ، في العلوم الشرعية أو العربية، أو علم الطب، أو الصيدلة، أو الفيزياء ، أو الكيمياء ، أو الفلك، أو الهندسة، أو الميكانيكا أو الطاقة ، وسائر العلوم والمعارف، وأرى أن قوله تعالى : {قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ}(٢)، وقوله تعالى: {فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ}(٣) أعم من أن نحصر أيًّا منهما

---

(١) سنن أبي داود ، كتاب العلم ، بَابُ الْحَثِّ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ ، حديث رقم (٣٦٤١).

(٢) الزمر ، الآية : ٩.

(١) النحل ، الآية : ٤٣.

أو نقتصره على علم الشريعة وحده ، فالأمر متسع لكل علم نافع ، والمراد بأهل الذكر أهل الاختصاص ، كلٌّ في مجاله وميدانه .

فقيمة العلم إنما تشمل التفوق في كل العلوم التي تنفع الناس في شئون دينهم أو شئون دنياهم ، ولذا نرى أن قول الله (عز وجل) : {إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ}[1] ، جاء في معرض الحديث عن العلوم الكونية ، حيث يقول سبحانه :{أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهَا وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ * وَمِنَ النَّاسِ وَالدَّوَابِّ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ }[2]، ويقول سبحانه : {إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ * الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ }[3].

ويقول الحق سبحانه وتعالى : {فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ}[4] ، فإذا كان المطلوب هو أن ينفر نفرٌ أو جماعة من كل فرقة ليتفقهوا في علوم الدين ، ويبينوا لقومهم حكمه وأحكامه ، مبشرين لهم ومنذرين

---

(١) فاطر ، الآية : ٢٨.

(٢) فاطر ، الآيتان : ٢٧، ٢٨.

(٣) آل عمران ، الآيتان : ١٩٠، ١٩١.

(٣) التوبة ، الآية : ١٢٢.

لعلهم يحذرون ويتقون ، فإن على الباقين من أهل هذه الفرقة أن ينفروا أيضًا فيما ينفع البلاد والعباد ، فتنفر جماعة لطلب الطب ، وأخرى لطلب الهندسة ، وثالثة للعمل بالزراعة ، ورابعة للعمل في الصناعة ، وخامسة للاشتغال بالتجارة ، وهكذا في سائر الفنون والحرف والصناعات .

ومما لا شك فيه أننا في حاجة إلى جميع العلوم التي نعمر بها دنيانا ونحقق بها اكتفاءنا الذاتي في جميع جوانب حياتنا ، ونؤدي من خلالها رسالتنا في عمارة الكون وبناء الحضارات ، كما أننا في حاجة إلى العلوم التي يستقيم بها أمر ديننا ، ونخلصه بها من أباطيل وضلالات الجماعات الضالة والمنحرفة .

* * *

□

فهـرس الموضـوعـات

* * *



رقم الإيداع :